

=**%**(\vv)}*

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .. وبعد:

لقد كان الرسولُ العظيمُ محمدٌ على طاهرَ النفس، زكيَ الروح، كريمَ الطبع، صادقَ اللهجة، أمينًا في نظراته، عظيمًا في مروءته، بليغًا في منطقه، مُعبَرًا في إشاراته، لا يغمز ولا يلمز؛ بل يراقب الله تعالى في لمحاته، كما يراقب الله تعالى في خطراته؛ قال الله جل جلاله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤).

وقد فطره الله تعالى على أكمل الصفات البشرية، ومنحه من المواهب والسجايا ما يوقع في نفس كل إنسان تصديقه، ويغرس في وجدان كل عاقل الإيمان بما جاء به، فمن رآه بداهة هابه، ومن توسم وجهه الشريف قال: ما هذا بوجه كذاب، ومن استمع إليه أو قرأ أحاديثه علم أنه موصول بالسماء؛ ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾ (النجم: ٣-٤).

تتوافق أقواله على وأفعاله، وتتآلف كلماته وحركاته، وتتعاون أعضاؤه كلها على البر والتقوى؛ فقوله يتأثّر بخشوع قلبه، ووجهه مرآة لما يختلج في صدره، وإشاراته تعبيرات صدادة عما يجول بخاطره

لا يحتاج ﷺ إلى أن يزخرف مقالة، أو ينمق عبارة، أو يتكلف لكلماته أفعالاً مخصوصة؛ بلّ تنطلق أقواله وحركاته انطلاقة واحدة بعفوية خالصة؛ لتعبر عن نفس صادقة، فليس التنطع من شيمته، ولا التكلف من سجيته؛ كيف؟ وقد أمره ربه عز وجل أن يقول: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾(ص:٨٦).

ونرى إشاراته على وجه الخصوص - تؤدي وظيفتين كبيرتين ومتناغمتين:

الأولى: الدلالة على الأحكام - الاعتقادية أو الفقهية أو الأخلاقية - وبيانها؛ بأن تأتي مؤكدة لأقواله، أو مفسرة لها، أو مؤسسة حكمًا جديدًا لا يُستفاد إلا منها.

والثانية تاثير عميق في النوس، ولفت للانتباه، وطرد للشرود، وتجسيد للمعنى، وتقريب للبعيد، وتحويل الغيب إلى حقيقة وشيكة الوقوع، وإشراك حاسة البصر مع حاسة السمع؛ لتذكر كل منهما الأخرى؛ مع الإثارة والتشويق، والمبالغة في التوضيح بالحكاية والرسم والتخطيط.

لذا عالجت الموضوع الذي نحن بصدده من ناحيتين: الدلالة الأصولية لإشارات الرسول على الأحكام، وأثر هذه الإشارات في العقائد والأخلاق، والدعوة والإرشاد

-%(\\\)}=

وبناء على ذلك. قسمت هذا البحث - بعد المقدمة - إلى تمهيد ومبحثين وخاتمة؛ وتفصيله كما يلى:

* تمهيد: ويشتمل هذا التمهيد على أمرين؛ هما:

الأمر الأول: المقصود بإشارات الرسول على.

الأمر الثاني: موقع إشارات الرسول على من السنة المشرفة.

* المبحث الأول: دلاَّلة إشارات الرسول على الأصولية: ويشتمل على النقاط الآتية:

أولاً: أنواع إشارات الرسول ﷺ بالنسبة إلى أقسام السنة.

ثانيًا: بيان إشارات الرسول على اللحكام.

ثالثًا: الترجيح بين قول الرسول على وإشارته عند التعارض

رابعًا: امتناع بعض الإشارات في حق الرسول رابعًا:

*المبحث الثاني: أثر إشارات الرسول رضي العقائد والأخلاق والدعوة والإرشاد: ويشتمل على المطلبين التاليين:

المطلب الأول: إشارات الرسول ﷺ في بيان العقائد: ويشتمل على ثلاثة موضوعات؛

أولا: إشاراته على في بيان معجزاته واعلام نبوته.

ثانيًا: إشاراته على التوحيد.

ثالثًا: إشاراته على في وصف الغيبيات.

المطلب الثاني: إشارات الرسول ﷺ في الأخلاق والدعوة والإرشاد: ويشتمل على سبعة نماذج؛ هي:

أولاً: الدعوة - بالإشارة والتخطيط - إلى الثبات على الإسلام والحذر من الدعوات المضلة.

ثانيًا: تصوير حال الإنسان بين أجله وأمله بالرسم والاشارة.

ثالثًا: بيان الفرق بين لذات الدنيا ونعيم الآخرة بالإشارة.

رابعًا: بيان منزلة كافل اليتيم بالإشارة.

خامسًا: الإشارة إلى اللسان لبيان خطورته.

سادسًا: الإشارة إلى القلب لبيان محل تقوى الله تعالى وخشيته.

سابعًا: الإشارة عند القصص للاعتبار وعدم الاغترار بالمظاهر الخدَّاعة.

* الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث.

=**%**(1V9)%=

وصلى الله على النبي وآله وصحبه اجمعين ..

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تمهيد

بيان المقصود بإشارات الرسول ﷺ وموقعها من السنة المشرفة

يشتمل هذا التمهيد - كما هو واضح من عنوانه - على أمرين؛ هما:

الأمر الأول: المقصود بإشارات الرسول ﷺ.

الأمر الثاني: موقع إشارات الرسول على من السنة المشرفة.

وتفصيل الكلام في هذين الأمرين على النحو الآتي:

أولا: المقصود بإشارات الرسول ﷺ:

قبل بيان المقصود بإشارات الرسول على أريد أن أبين معنى "الإشارة " في اللغة والاصطلاح وأهم مرادفاتها - وخاصة ما دُكِرَ منها في الأحاديث النبوية المشرفة - وذلك من خلال النقاط الآتية:

(١) معنى" الإشارة " في اللغة:

الإشارة الحسية في اللغة؛ هي: حركة مقصودة باليد والرأس والعين والحاجب وغير ذلك من الأعضاء، وقد يُعبَر عنها بالإيماء: ومنه قول أهل اللغة: "أشار إليه باليد :أومأ "(١)، " وأشار إليه وشَوَّر: أوما؛ يكون ذلك بالكف والعين والحاجب... وفي الحديث: كان يشير في الصلاة؛ أي يومىء باليد والرأس؛ أي يأمر وينهى بالإشارة "(٢).

(٢) تُعريف " الإشارة " في الاصطلاح:

⁽۱) الصحاح للجو هري: ۲/٤،۷ (شور – باب الراء. فصل الشين)،وانظر: لسان العرب لابن منظور: ۲۳٥/۷ (شور).

⁽٢) لسان العرب: ٢/٥٣٥ (شور)، وانظر: الصحاح: ٢/٥٠٥ (شور)، القاموس المحيط للفير وزآبادي: ٩١/١ ٥٥ (شار - باب الراء. فصل الشين).

−%(\∧.)}*

يمكن من خلال المعنى اللغوي السابق تعريف الإشارة في الاصطلاح بانها: حركة مقصودة بعضو من أعضاء البدن أو ما اتصل به، تعبر عما في النفس ببيان حسى وانفعالات ظاهرة (١).

ونفهم من التعريف السالف أن الإشارة حركة مقصودة تعبر عن معنى من معاني النفس بوسيلة غير وسيلة الكلام، وأن هذه الحركة تكون بالكف أو الأصابع – وهذا هو الاكثر - أو الرأس أو العين أو الحاجب، وقد تكون بسيف أو عصا أو غير ذلك مما يُمسك باليد ويساعد على لفت النظر، ويدخل فيها أيضًا التخطيط والرسم بشيء في اليد.

(٣) مرادفات " الإشارة " :

قد يُعَبَّر عن الإشارة بالفاظ أخرى أشهر ها خمسة؛ هي:

١- الإيماء: قال الجوهري: " أومات إليه: أشرت "(٢)، وقال ابن الأثير: "الإيماء: الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب "(٣)، " وقد تقول العرب: أوما برأسه أي قال: لا "(٤).

٢- الوحي: للوحي معان كثيرة في اللغة منها الإشارة؛ يقول الجوهري: والوحي أيضاً: الإشارة والكتابة والرسالة والإلهام والكلام الخفي وكل ما ألقيته إلى غيرك... وأوحى أي أشار؛ قال تعالى: (فأوحَى إليهم أن سَبِّحُوا بُكْرة وعشيئاً) (مريم: ١١) "(٥).

٣- اللي بالشيء: يأتي أيضاً بمعنى الإشارة بالشيء؛ يقول أبن فارس: " اللام والواو والياء أصل صحيح يدل على إمالة الشيء: يُقال: لوى بيده يلويها، ولوى براسه: أماله...

⁽١) قارن بتعريف الدكتور محمد سليمان الأشقر في كتابه: أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية: ١٩/٢

⁽٢) الصحاح: ٢/١ ٤ (ومأ- باب الألف المهموزة. فصل الواو)، وانظر: القاموس المحيط: ١٢٤/١ (ومأ).

⁽٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ١/١٨(اوما).

⁽٤) لسان العرب: ٥ /٧٠١ (وما).

^(°) الصحاح: ٢٠٢٠/ (وحي- باب الواو والياء. فصل الواو)، وانظر: النهاية لابن الأثير: ٥/ ١٦٣ (وحي)، لسان العرب: ٥١/٠٤٢ (وحي)، القاموس المحيط: ٨/١٥٤ (وحي)، الواو والياء. فصل الواو).

−%(\\\\)}=

وألوى بالشيء إذا أشار به كاليد ونحوه "(١)، وقال الجوهري: " ألوى بثوبة إذا لمع به وأشار "(٢).

3- القولُ بالشيء: وهو من المجاز؛ قال الزمخشري: " ومن المجاز: قال بيده: أهوى بها، وقال برأسه: أشار، وقال الحائط فسقط: مال "(7).

٥- تحريك العضو: والمقصود هنا تحريك العضو حركة مقصودة، مثل: حرك رأسه أو حرك السبابة؛ يعني أشار بها، وهذا داخل في قول أهل اللغة: " حركته فتحرَّك "(٤)؛ فيعم أعضاء الجسم وغيرها، ويشمل بذلك الحركة الدالة على الإشارة.

(٤) المقصود بإشارات الرسول ﷺ:

ومما سبق من معنى الإشارة في اللغة والاصطلاح يتبين لنا أن المقصود بإشارات الرسول المران:

الأمر الأول: الحركة المقصودة بالكف أو الأصابع أو الرأس أو أي عضو من أعضاء البدن، إذا كان لا يخل بالمروءة.

الأمر الثاني: الحركة المقصودة بما اتصل باليد من عصا وحصى وسيف ونحو ذلك، ويدخل فيه ما يحدث من تخطيط على الأرض بما يمسكه بيده الشريفة على الأرض بما يمسكه بيده الشريفة على الأرض بما يمسكه بيده الشريفة على المستحدث من تخطيط على الأرض بما يمسكه بيده الشريفة على المستحدث من تخطيط على المستحدث من تحطيط على المستحدث المستحدث

ويأتي التعبير عن هذين الأمرين بلفظ " الإشارة " ومشتقاته، أو مرادفاته - التي سبق بيانها - وخاصة لفظ الإيماء ومشتقاته.

ثانيًا: موقع إشارات الرسول على من السنة المشرفة عند الأصوليين:

للأصوليين في تحديد موقع إشارات الرسول على من السنة المشرفة قولان:

القول الأول: يعتبر السنة النبوية أقوال الرسول في وأفعاله وتقريراته، وإشاراته والمادة في أفعاله وليست قسمًا مستقلاً من سنته.

وهذا رأي جمهور الأصوليين والسواد الأعظم منهم؛ ولذلك يعرفون السنة بأنها "ما صدر عن الرسول على غير القرآن من فعل أو قول أو تقرير "(٥).

⁽١) معجم مقاييس اللغة: ٥/٨ ٢ (لوى- باب اللام والواو وما يثلثهما).

⁽٢) الصحاح: ٢/٤٨٦/ (لوى- باب اللام والياء. فصل اللام).

⁽٣) أساس البلاغة: ص٣٨٢ (ق و ل).

⁽٤) القاموس المحيط: ٢/٠٤٠ (حرك- باب الكاف. فصل الحاء).

^(°) شرح العضد على مختصر المنتهى لابن الحاجب: ص٠٠١، وانظر: شرح مختصر مختصر الروضة للطوفي: ١٠٠٧ - ٢٦، جمع الجوامع لابن السبكي بشرح المحلي:

=%(\\\\)}*=

وقد جعل الرازي إشارة الرسول في وعقد أصابعه الشريفة من أقسام الفعل، وتابعه في ذلك شارحاه ابن عبّاد العجلي والقرافي (١)، وصرّح بذلك الفتوحي الحنبلي والبناني عند شرحهما لتعريف السنة فقال البناني: " من الأفعال أيضنًا الهم والإشارة فلا يخرجان عن التعريف "(٢).

والقول الثاني: يعتبر إشارات الرسول على قسمًا مستقلاً من أقسام السنة غير الأفعال؛ وهذا رأي ابن حزم الظاهري، وقد صرَّح بذلك عند تعريف الحديث فقال: " وقولنا الحديث إنما نعني به: الأمر والفعل والإقرار والإشارة "(٣)، فجعل الإشارة قسمًا مستقلاً عن الفعل.

وقد رجح الشيخ عبد الغني عبد الخالق القول الأول (رأي الجمهور) الذي يرى دخول الإشارة في مفهوم الفعل؛ لأن " الفعل يشملها اصطلاحًا وعرقًا؛ فلا داعي للنص عليها في التعريف كغيرها "(٤).

وهذا هو الصحيح؛ ولكن ينبغي التنبيه على أن الإشارة من جملة الأفعال غير الصريحة؛ لأنه " يُستدل بها على الأحكام بطريق غير الأفعال الصريحة، فإن الفعل الصريح من النبي على يقتضي أن نفعل مثل ما فعل، وأما الإشارة فإن دلالتها بالمواضعة العامة شبيهة في ذلك بدلالة القول "(٥)، والدليل على ذلك أن سجود الرسول على - مثلا – يُفهم من غير تفكر أو استنباط؛ بينما إشارته بيده لمن يسلم عليه – وهو يصلي – تحتاج إلى استنباط وإعمال عقل لمعرفة أنها رد للسلام – كما سيأتي في المبحث الأول إن شاء الله تعالى.

١٤٤/٢ ، نهاية السول شرح منهاج الوصول للبيضاؤي وشارحه الإسنوي: ٢٧١/٢، ومنهاج العقول شرح البدخشي ٢/٦، البحر المحيط للزركشي: ٦/٦.

⁽١) انظر: المحصول للرازي: ١٧٥/٣-١٧٧١، الكاشف عن المحصول في علم الأصول لابن عباد العجلي: ٧٣/٥، نفانس الأصول في شرح المحصول: ١١١٠١٠.

⁽٢) حاشية البناني على شرح المحلي لجمع الجوامع لابن السبكي: ١٤٤/٢، وانظر: شرح الكوكب المنير للفتوحي ابن النجار الحنبلي: ١٦٠/١-١٦١.

⁽٣) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ١/١٨.

⁽٤) حجية السنة للدكتور عبد الغني عبد الخالق: ص٧٠.

⁽٥) أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية للدكتور محمد سليمان الأشقر: ١٩/٢.

د/ طاهر مصطفى علي نصار ﴿ وَلَالَةَ إِشَارَاتَ الرَّسُولَ ﷺ على العقائد والأخلاق

هذا.. وبعد أن عرفنا المقصود بإشارات الرسول ، وتبين لنا موقعها من السنة المشرفة؛ ننتقل الآن إلى بيان دلالتها الأصولية؛ وذلك من خلال موضوعات المبحث الأول ..

المبحث الأول

دلالة إشارات الرسول ﷺ الأصولية

أجمع الأصوليون من المتكلمين والفقهاء على حجية السنة النبوية المشرفة، وأنها الأصل الثاني من أصول الأحكام بعد القرآن الكريم؛ سواء كانت هذه الأحكام اعتقادية أو فقهية أو أخلاقية.

وقد تقرر آنفًا - في التمهيد السالف - أن الإشارة داخلة في أفعال الرسول رضي التي هي قسم من أقسام السنة ..

ولهذا فلا خلاف بين العلماء في حجية إشارات الرسول الله البناني - مبينًا حجية الهمّ والإشارة وأنهما من السنة المشرعة للأحكام -: " الهمّ نفسي كالكف عن الإنكار، والإشارة فعل الجوارح، فإذا همّ بشيء وعاقه عائق أو أشار لشيء كان ذلك الفعل مطلوبًا شرعًا؛ لأنه لا يهمّ ولا يشير إلا بحق، وقد بُعث الله البيان الشرعيات "(1).

ونظرًا لعدم الخلاف في حجية إشارات الرسول في فإن أنظار الأصوليين قد انصرفت اللي دلالتها على بيان الأحكام؛ مع ذكر أمثلة من الأحاديث الشريفة.. وتوضيح ذلك من خلال النقاط الآتية:

أولاً: أنواع إشارات الرسول على بالنسبة إلى أقسام السنة ·

تتنوع إشارات الرسول رضي بالنسبة إلى أقسام السنة إلى أربعة أنواع؛ هي:

النوع الأول: إشارات مقارنة لأقواله ﷺ:

وهذا النوع كثير في السنة، وهو على صورتين:

الصورة الأولى: إشارات يقارنها التلفظ بأسماء الإشارة؛ مثل: حديث ابن عمر رضي الله عنهما – قال: سمعت النبي ﷺ يقولُ: (الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا)، وَقَبَضَ إِنْهَامَهُ فِي التَّالِثَةِ (٢).

⁽١) حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع لابن السبكي: ١٤٤/٢.

⁽٢) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري - بشرح فتح الباري:

٤٣/٤ (كتاب الصوم. باب قول النبي على : " إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا") رقم ١٠٠٧ (كتاب الصيام. باب فأفطروا") رقم ١٠٠٧ (كتاب الصيام. باب

=**%**(\\£)}}=

فإشارة الرسول على باصابعه العشرة ثلاث مرات مع قبضه الإبهام في الثّالثة - أبيان أن الشهر الهجري يأتي تسعة وعشرين يومًا - جاءت مقارنة للتلفظ باسم الإشارة " هكذا " ومفسرة لها(١)، وفيه - كما يقول القاضي عياض - " تقريب الأمور بالتمثيل "(٢). الصورة الثّانية: إشارات مسّلة للقول من غير تلفظ بأسماء الإشارة، وهذه الصورة أقل ورودًا من الصورة الأولى، ومثالها: حديث أبي هُرَيْرة هذه أنَّ رَسُولَ الله على ذكر يَوْمَ الجُمُعةِ ققالَ: (فِيهِ سَاعَة لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ الله تَعَالَى شَيْئًا إلا أعظاه إيّاه وفي رواية في صحيح مسلم: (وهي ساعة خفيفة)(٣).

فإشارة النبي على بيده لبيان قصر وقت هذه الساعة؛ جاءت مقارنة لكلامه وموضدة له، وقد ذكر ابن حجر أن " الإشارة لتقليلها هو للترغيب فيها، والحض عليها ليسارة وقتها، وغزارة فضلها "(٤)، ويؤيد ذلك التصريح بخفتها في الرواية الأخرى(٥).

النوع الثاني: إشارات مقارنة الفعاله على الصريحة :

الشهر يكون تسعًا وعشرين) رقم ١٠٨٤، سنن أبي داود: ٢٩٦/٢ (كتاب الصوم. باب الشهر يكون تسعًا وعشرين) رقم ٢٣١٩.

⁽١) أنظر استدلال الأصوليين بهذا الحديث في: المحصول للرازي: ١٧٥/٣، الإحكام للآمدي: ١٧٥/٣، الإحكام للآمدي: ١٧٥/١، نهاية الوصول في دراية الأصول لصفي الدين الهندي: ١٨٨١/٥، شرح مختصر الروضة للطوفي: ٢٧٩/٦، البحر المحيط للزركشي: ٢٨/٦، شرح الكوكب المنير للفتوحي الحنبلي: ٤٤٤/٣.

⁽٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم - شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض المالكي: ١٥/٤.

⁽٣) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢/٢٨٦ (كتاب الجمعة. باب الساعة التي في يوم الجمعة) رقم٩٣٥، صحيح مسلم: ٢/٣٠٤ /٣٠٤ (كتاب الجمعة. باب في الساعة التي في يوم الجمعة) رقم٨٥١، سنن النسائي: ٣/٣١ (كتاب الجمعة. باب نكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة) رقم١٤٣١.

⁽٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: ٤٨٣/٢، وانظر الأقوال في وقت هذه الساعة في: إكمال المعلم: ٣٤٠٥، شرح النووي لصحيح مسلم: ٣٤٠٤. (٥) انظر الصورتين المذكورتين في: أفعال الرسول في ودلالتها على الأحكام الشرعية – د. محمد سليمان الأشقر: ٢٤/٢-٢٥.

خاراً في التمهيد أن إشارات الرسول الشهافعال غير صريحة، وقد تأتي مقارنة الأفعاله الصريحة؛ مثل مقارنة الإشارة الأفعال الصلاة، أو مقارنتها للطواف(١)، ونحو ذلك،

أُ حديث عَائِشَة - رَضِي الله عَنْهَا - قالت: صلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكِ جَالِسًا، وَصلَى وَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكِ جَالِسًا، وَصلَى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إليْهِمْ أَن اجْلِسُوا، فَلمَّا الْصَرَّفَ قَالَ: (إِنَّمَا جُعِلُ الإِمَامُ لِيُؤِيَّمُ بِهِ، قَادًا رَكَعَ فارتَعُوا، وَإِذَا رَقْعَ فَارْفَعُوا) (٢).

فإشارة الرسول رضي المرس بسبب المرض لل المن خلفه بالجلوس جاءت مقارنة الأفعال الصلاة، وفي هذا الحديث للما يقول النووي - " جواز الإشارة والعمل القليل في الصلاة للحاجة "(٣).

ب- حديث ابْن عَبَّاس - رَضِي اللَّهُ عَنْهِمَا - قَالَ: (طافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرِ كُلْمَا الَّي عَلَى الرِّكْن أَشَارَ اللَّهِ) (٤).

فإشارة الرسول ﷺ بيده أُ أو بعصاه - إلى الركن جاءت مقارنة لطوافه بالبيت؛ لأن " من طاف راكبًا يُستَحب له أن يبعد إن خاف أن يؤذي أحدًا "(٥) ويشير إلى الحجر الأسود من بعيد، وأما غير الراكب القريب من الكعبة فيُستحب له استلام الحجر، وقد ورد الأمران عن النبي ﷺ.

(١) انظر: شرح الكوكب المنير للفتوحي الحنبلي: ١٦٣/٢.

⁽٢) انظرروايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢٩/٣ (كتاب السهو. باب الإشارة في الصلاة) رقم ١٢٣٦، صحيح مسلم: ٢١٧٣-٣٦٨ (كتاب الصلاة. باب انتمام المأموم بالإمام) رقم ٢١٤، سنن أبي داود: ١/٥٦١ (كتاب الصلاة. باب الإمام يصلي من قعود) رقم ٢٠٠٠.

⁽٣) شرح النووي لصحيح مسلم: ٣٦٩/٢، وانظر الخلاف في مسألة صلاة المأمومين جلوسًا وراء الإمام الجالس في: معالم السنن – شرح سنن أبي داود – للخطابي: ٩/١ ، ١٤٩/١ إكمال المعلم: ١٠٩/١ ، فتح البارى: ٢٠٩/٢.

⁽٤) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البُخاري: ٦/٣٥٥ (كتاب الحج. باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه) رقم ٢١٣، صحيح مسلم بلفظ " استلم الركن ":

٤٣٠/٤ (كتاب الحج. باب حجة النبي رقم ١٢١٨، سنن الدارمي: ٤٣/٢ (كتاب المناسك. باب الطواف على الراحلة).

⁽٥) فتح الباري: ٥٥٦/٣، وانظر: شرح النووي: ٤٣٧/٤.



النوع الثالث: إشارات مقارنة لتقريراته ﷺ :

وهذا النوع أقل ورودًا من النوعين السابقين، ومثاله:

أ- حديث ابْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - (أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْ سُنِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، فَأُومًا بِيَدِهِ وَلا حَرَجَ، قَالَ: حَلقتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، فَأُومًا بِيَدِهِ وَلا حَرَجَ)(١).

فإشارة النبي رضي بالتيسير في تقديم الذبح على الرمي، أو تقديم الحلق على الذبح والموافقة على ذلك إقرار منه لفعل هذا السائل؛ يقول العيني: "أشار بيده بحيث فهم من تلك الإشارة أنه لا حرج "(٢).

ب- حديث أنس بن مَالِكٍ ﴿ قَالَ: (بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْقَجْرِ لَمْ يَقْجَاهُمْ إِلاَّ رَسُولُ اللهِ ﴿ كَشَفَ سِبْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَنَظْرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صَنُقُوفٌ قَتَبَسَمَ يَضَحَكُ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرِ ﴿ عَلَيْ عَلَيْ عَقِبَيْهِ لِيصِلَ لَهُ الصَّفَ قَطْنَ أَنَّهُ يُرِيدُ الْحُرُوجَ، وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَقْتَبِنُوا فِي صَلاتِهِمْ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَتِمُوا صَلاتِكُمْ، فَأَرْخَى السَّنْرَ وَتُوفِقي مِنْ آخِر دَلِكَ النَوْمِ) (٣).

استنبط العلماء من إشارة الرسول على - في هذا الحديث - الإقرار على أمرين:

أولهما: اتفاق كلمتهم، واجتماع قلوبهم، واصطفافهم وراء إمام واحد؛ يقول القاضي عياض: " فرح را ما من اجتماعهم في مغيبه على إمامهم وإقامتهم شريعتهم؛... لذلك استنار وجهة سرورًا على عادته "(٤).

وثانيهما: استمرارهم في الصلاة واستكمالهم لها رغم التفاتهم إليه وهم فيها؛ وذلك لأن "الحجرة عن يسار القبلة فالناظر إلى إشارة من هو فيها يحتاج إلى أن يلتفت، ولم يأمرهم الإعادة؛ بل أقرهم على صلاتهم بالإشارة المذكورة "(٥).

⁽۱) انظر هذا الحديث في: صحيح البخاري: ۱۸/۱ (كتاب العلم. باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس) رقم ۸۶، مسند أحمد: ۱۸۸/۳ (مسند عبد الله بن عباس رقم ۲۶٤۸.

⁽٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني: ١٣٧/٢.

⁽٣) انظر روايات هذا الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢/٥٧٧(كتاب الأذان. باب هل يلتفت لأمر ينزل به...) رقم ٧٥٤، صحيح مسلم: ٣٧٥/٦-٣٧٦(كتاب الصلاة. باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر...) رقم ٢١٩، سنن النسائي: ٣٠٥/٣(كتاب الجنائز. باب الموت يوم الاثنين) رقم ١٨٣.

⁽٤) إكمال المعلم: ٣٢٨/٢، وانظر: شرح النووي: ٣٧٩/٢.

⁽٥) فتح الباري: ٢٧٦/٢.

(\\V)}

النوع الرابع: إشارات مجردة عن، أقواله الله الصريحة وتقريراته: وهذا النوع قليل في السنة المشرفة، ومن أمثلته:

ا- حديث حُدِّيْفَة هُ اللهُ قَالَ: (رَ النِّتِي آنَا وَ النَّبِي ﷺ نَتْمَاشَى قَالَى سُبَاطَة قُوْمٍ خَلَفَ حَائِطٍ فَقَامَ كَمَا يَقُومُ احَدُكُمُ فَبَالَ، فَانْتَبَدْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَىَّ، فَحِنْتُهُ فَقَمْتُ عِنْدَ عَقِيهِ حَتَّى فَرَعَ)(١).

فإشارته الله على المديث مجردة عن القول المبين للأحكام، وعن الفعل الصريح الذي يُتأسى به في الشرع، وعن التقرير الذي يدل على حكم شرعي؛ لذا استنبط العلماء من هذه الإشارة المجردة كراهية الكلام عند قضاء الحاجة، والاكتفاء بالإشارة بدلاً منه (٢).

ب- حديث كغب بن مَالِك ﴿ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ، فَلْقِيَهُ فَلْرَمَهُ فَتَكَلَّمَا حَتَى ارْتَفْعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (يَا كَعْبُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصَفَ) فَأَخَذَ نِصِفْ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصِفًا (٣).

فإشارة الرسول على بيده لكعب بن مالك على بأن يتسامح مع صاحبه ويخفض له نصف الدين؛ جاءت مجردة عن القول والفعل الصريح والتقرير، وقد استفاد منها العلماء أحكامًا متعددة؛ مثل: الاعتماد عليها إذا فهمت، وأنها "تقوم مقام اللفظ، وبهذا نجيز عقود البكم وأنكحتهم وبيوعهم وشهاداتهم "(٤)، واستحباب إشارة الحاكم بالصلح، والتلطف مع

⁽١) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٣٩٣/١ (كتاب الوضوء. باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط) رقم ٢٢٥، صحيح مسلم: ١٦٨/٢ (كتاب الطهارة. باب المسح على الخفين) رقم ٢٧٣.

⁽٢) انظر: فتح الباري: ٣٩٣/١.

⁽٣) انظر روآيات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٥/٢ و (كتاب الخصومات. باب في الملازمة) رقم ٢٤٢٤، صحيح مسلم: ٥/٥٠ - ٤٨٦ (كتاب المساقاة. باب استحباب الوضع من الدين) رقم ١٥٥٨، سنن أبي داود: ٣/٤٠٣ (كتاب الأقضية. باب في الصلح) رقم ٢٥٩٥.

⁽٤) إكمال المعلم: ٥/٢٢٤.

=\{\\\\\}\}=

ضاحب الحق بإشارة اليد بدلاً من التلفظ بالأمر الصريح ليكون أدعى إلى حثه على التسامح، وألين في تطييب خاطره (١).

ثانياً: بيان إشارات الرسول على للأحكام:

تأتي إشارات الرسول ﷺ مؤكّدة لأقواله، أو مفسرة لها، وقد تأتي مؤسسة حكمًا جديدًا لا يُستفاد إلا منها؛ وعلى هذا فبيانها للأحكام على ثلاثة أقسام؛ هي:

القسم الأول: إشارات مؤكدة لأقواله ﷺ:

وأمثلة هذا القسم في السنة كثيرة؛ فمن ذلك:

أ- حديث جُبَيْرُ بْنُ مُطَّعِم ﴿ وَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ الْمَا أَنَا قَافِيضُ عَلَى رَاسِي ثلاثًا، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْنَيْهِمَا) (٢).

فلم يكتف الرسول على بالقول لبيان كيفية غسل الرأس عند الاغتسال؛ بل أكَّد ذلك بالتمثيل بالإشارة، وفي ذلك مزيد توضيح وتعليم.

ب- حديث أسماء بنت يَزيد - رضي الله عنها -(أنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَة مِنَ النِّسَاء قُعُودٌ فَالْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ)(٣)، وفي رواية أخرى: (فسلم علينا)(٤).

⁽١) انظر: شرح النووي: ٤٨٧/٥، فتح الباري: ٢٥٨/١، وانظر استدلال الأصوليين بهذا الحديث في: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ٨٣/١، شرح الكوكب المنير: ١٦١/٢، حجية السنة: ص٧٥.

⁽٢) انظر هذا الحديث في: صحيح البخاري: ٢٧/١ (كتاب الغسل. باب من أفاض على رأسه ثلاثًا) رقم٢٥٤، سنن أبي داود: ٢/١٦ (كتاب الطهارة. باب الغسل من الجنابة) رقم٢٣٩.

⁽٣) انظر هذه الرواية في: سنن الترمذي: ٥٨٥ (كتاب الاستنذان. باب ما جاء في التسليم على النساء) رقم ٢٦٩٧، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن "، وفي مسند أحمد بلفظ " فألوى بيده إليهن بالسلام": ٣٦/١٨ (مسند القبائل. حديث أسماء بنت يزيد الأنصاري – رضي الله عنها) رقم ٢٧٤٦١.

⁽٤) أنظر الرواية الثانية في: سنن أبي داود: ٣٥٢/٤ كتاب الأدب. باب في السلام على النساء) رقم ٢٠٢٥، سنن ابن ماجه: ٢٢٠/١ (كتاب الأدب. باب السلام على الصبيان والنساء) رقم ٣٠٠٥، سنن الدارمي: ٢٧٧/٢ كتاب الاستنذان. باب في التسليم على النساء).

−%(\\1)}

فإشارة الرسول على الله النساء بالتسليم جاءت مؤكدة لإلقائه السلام عليهن باللفظ؛ كما دلت على ذلك الرواية الثانية؛ يقول صاحب تحفة الأحوذي: " والمعنى: أشار بيده بالتسليم، وهذا محمول على أنه على جين اللفظ والإشارة "(١).

وقد أجاز العلماء السلام على النساء بالإشارة مع القول إذا كنَّ جماعة، وبيَّن ابن حجر أن " المراد بجوازه أن يكون عند أمن الفتنة "(٢).

القسم الثاني: إشارات مفسرة الأقواله ﷺ:

وأمثلة هذا القسم في السنة أكثر من القسم السابق؛ فمن ذلك:

أ- حديث عَبْدِ اللهِ بْنَ أَبِي أُوفِي ﴿ قَالَ: سُرْنَا مَعَ رَسُولَ اللّهِ ﴾ وَهُوَ صَائِمٌ قَلْمًا غَرَبَتِ الشّمْسُ قَالَ: (... إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدُ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبْلَ الْمَشْرِق) (٣).

فالإشارة بالإصبع فسرت المراد بقوله: (هاهنا)، ووضَّحت الجهة التي يقبل منها الليل؛ لأنها حددته بجهة المشرق، وبذلك تكون قد بينت وقت الإفطار بيقين(٤).

ب- حديث علي بن أبي طالِب في أنه قال: (أخَذ رَسُولُ اللَّهِ عَلَي خَرْيرًا بشِمَالِهِ وَذَهَبًا بيَمِينِهِ ثُمَّ رَفَعَ بهمَا يَدَيْهِ فَقَالَ: إنَّ هَذَيْن حَرَامٌ عَلَى دُكُورِ أُمَّتِي حِلٌّ لَإِنَاتِهِمُ)(٥).

ففي أمساكه على الذهب والحرير باليدين ورفعهما والإشارة بهما تفسير لقوله: (إن هذين)، ويقول الخطابي: " قوله: (إن هذين) إشارة إلى جنسهما لا إلى عينهما فقط "(٦)،

⁽١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لأبي العُلا المباركفوري: ٣٩٥/٧.

⁽٢) فتح الباري: ١ ٣٦/١، وانظر: تحفة الأحودي: ٧/٥٩٣.

⁽٣) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢٣٣/٤ (كتاب الصوم. باب يفطر بما تيسر من الماء أو غيره) رقم١٩٥٦، صحيح مسلم: ٢٠٥٢ (كتاب الصيام. باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار) رقم١٠١١، سنن أبي داود: ٢٠٥٠٣ (كتاب الصوم. باب وقت فطر الصائم) رقم٢٥٠٢.

⁽٤) انظر: فتح الباري: ٢٣١/٤.

⁽٥) انظر روآيات الحديث وطرقه في: سنن أبي داود: ١٠٥٥(كتاب اللباس. باب في الحرير للنساء) رقم ٢٠٥٧، سنن النسائي: ٥٩/٨٥(كتاب الزينة. باب تحريم الذهب على الرجال) رقم ٥١٥١، سنن ابن ماجه: ١١٨٩/١ كتاب اللباس. باب لبس الحرير والذهب للنساء) رقم ٣٠٩٥، وصححه الألباني بشواهده؛ انظر: ارواء الغليل: ٢٠٥١-٣٠٩ رقم ٢٧٧٠.

القسم الثالث: إشارات مؤسسة حكمًا جديدًا لا يُستفاد من أقواله على:

وأمثلُه هذا القسم في السنة قليل؛ ومنه:

أ- حديث جَايِر عَهُ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَتْنِي لِحَاجَةٍ ثُمَّ الْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ، ... فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: إِنَّكَ سَلَّمْتُ أَيْقًا وَأَنَا الصَلَّي، وَهُوَ مُوجَّةٌ حَيِنَذٍ قِبَلَ الْمَشْرِق)(٢).

ب- حديث أبي عُثمَانَ قَالَ: كَتْبَ إلنَّنَا عُمَّرُ وَتَحْنُ بِأَدْرَبِيْجَانَ... إِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُمَ وَزِيَّ اهْلِ الشَّرْكِ وَلَبُوسَ الْحَرِيرِ قَالَ: (إلاَّ هَكَذَا وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ قَالَ: (إلاَّ هَكَذَا وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إصنبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةُ وَضَمَّهُمَا)، هذا لفظ مسلم، وفي رواية البخاري: (وأشَارَ بإصنبَعَيْهِ اللَّتَيْن تَلِيَان الإِبْهَامَ)(٤).

⁽١) معالم السنن – شرح سنن أبي داود – للخطابي: ١٧٨/٤، وانظر استدلال الأصوليين بهذا الحديث في: المحصول للرازي: ١٧٧/٣، نهاية الوصول في دراية الأصول للهندي: ١٨٨٣/٥

⁽٢) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح مسلم: ٣/٥٥ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة. باب تحريم الكلام في الصلاة) رقم ٥٤٠، سنن أبي داود: ٢(١٦١ (كتاب الصلاة. باب رد السلام في الصلاة) رقم ٢٩٢، سنن النسائي: ٣/٣- ١ (كتاب السهو. باب رد السلام بالإشارة في الصلاة) رقم ١١٨٨، سنن ابن ماجه: ١/٥٢٣ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها. باب المصلي يُسلم عليه كيف يرد) رقم ١٠١٨.

⁽٣) فتح الباري: ١٠٥/٣، وانظر: إكمال المعلم: ٢٠٠/٢.

⁽٤) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢٩٥/١ (كتاب اللباس. باب لبس الحرير للرجال، وقدر ما يجوز منه) رقم ٥٨٢٨، صحيح مسلم: ٢٨٦/٧ (كتاب اللباس والزينة. باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة... والحرير على الرجل...)

--*(191)*

فبيان تحريم الحرير على الرجال جاء بالقول الصريح وهو نهيه ﷺ عن (لبوس الحرير)، وأما استثناء قدر إصبعين إلى أربع أصابع - كما في بعض الروايات – فهذا لم يُعرف إلا من إشارته ﷺ؛ لذا استنبط جمهور العلماء من هذا الحديث إباحة القدر اليسير من الحرير للرجال؛ يقول النووي الشافعي: " وفي هذه الرواية إباحة العلم(١) من الحرير في الثوب إذا لم يزد على أربع أصابع، وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور "(٢). ثالثًا: الترجيح بين قول الرسول ﷺ وإشارته عند التعارض:

إذا تعارض قول الرسول ﷺ وفعله - ومنه الإشارة كما سبق - عند بيان حكم من الأحكام؛ اليهما يُقدم ؟ اختلف الأصوليون في هذه المسالة على ثلاثة أقوال؛ هي:

القول الأول: (رأي جمهور الأصوليين): يُقدم القول على الفعل(٣)، ودليلهم: أن القول حجة بنفسه، وقوي بصيغته بخلاف الفعل؛ يقول الرازي: " القول هو المقدم...؛ لأنه بيان بنفسه، والفعل لا يدل حتى يُعرف ذلك: إما بالضرورة أو بالاستدلال بدليل قولي أو عقلي، فإذا لم يُعقل ذلك لم يثبت كون الفعل بيانًا "(٤).

القول الثاني: (رأي بعض الشافعية وكثير من الحنابلة): يُقدم الفعل – وخاصة الإشارة – على القول(٥)، ودليلهم: أن الفعل أقوى في البيان، ولا يخضع لاحتمالات التأويل مثل القول؛ " لأن المشاهدة أدل على المقصود من القول، وأسرع إلى الفهم، وأثبت في الذهن،

رقم ٢٠٦٩، سنن أبي داود: ٤٧/٤ (كتاب اللباس. باب ما جاء في لبس الحرير) رقم ٢٠٤٢.

⁽١) وهو ما يكون في الثياب من تطريف وتطريز ونحوهما؛ انظر: فتح الباري:

⁽٢) شرح النووي لصحيح مسلم: ٢٩٩/٧.

⁽٣) انظر رأي الجمهور في: المحصول للرازي: ١٨٣/٣، الإحكام في أصول الأحكام للأمدي: ٢٥٦/١، الإحكام للأمدي: ٢٥٦/١، شرح العضد على مختصر المنتهى لابن الحاجب: ص٢٤٤، نهاية السول شرح منهاج الوصول للبيضاوي وشارحه الإسنوي - ومعه مناهج العقول للبدخشي: ٢/٠٥،

⁽٤) المحصول: ١٨٣/٣-١٨٤، وانظر: نهاية السول: ٢٩٠/٢.

⁽٥) انظر رأي الحنابلة في: روضة الناظر لابن قدامة: ص١٨٤، وشرح مختصر الروضة للطوفي: ٦٨٤/٢، شرح الكوكب المنير للفتوحي: ٤٤٤/٣، وانظر رأي بعض الشافعية في: الإحكام للأمدي: ٢/٧١، البحر المحيط للزركشي: ٢/٦٠.

وأعون على التصور"(١)، فإن كل من رام تعليم غيره إذا أراد المبالغة في إيصال معنى ما يقوله إلى فهمه استعان في ذلك بالإشارة بيده والتخطيط وتشكيل الأشكال، ولولا أن الفعل أدل لما كان كذلك "(٢).

القول الثالث: (رأي بعض الشافعية): " أنهما سواء، ولا بد من دليل آخر لترجيح أحدهما "(٣)، ولا يوجد لأصحاب هذا القول دليل إلا عدم وجود مرجح لأحدهما على الآخر - في نظرهم -؛ " لاستوائهما في احتمال تقدم كل منهما على الآخر "(٤).

وأرى أنَّ الترجيح بين هذه الأقوال يُحتاج إلى تحقيق وتفصيل على النحو الآتي:

أولاً: إذا كان القول صريحًا لا يحتمل تأويلاً فإنه يُقدم على الفعل مطلقًا.

ثانيًا: إذا اجتمع القول والإشارة، وكان القول يحتمل تأويلاً، " وكانت الإشارة مفهومة معيّنة للمراد يقينًا دون إبهام فإنها تقدم "(٥)؛ عملاً بالقاعدة: " إذا اجتمعت الإشارة والعبارة، واختلف موجبهما؛ غُلبت الإشارة "(٦).

تُالتًا: إذا كانت الإشارة مُنهَمَة، أو مُلْبِسَة، أو احتُمِلَ أن تكون إلى شيئين فاكثر، أو المشار إليه بعيدًا؛ فإن القول يُقدم عليها.

- مثال تطبيقي من السنة على هذه المسالة: ما رواه ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قالَ النّبي على: (أمِرنتُ أنْ أسْجُدَ على سَبْعَةِ أعْظُم: على الجَبْهَةِ –

وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلْىَ أَنْفِهِ —َ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ)(٧)، وفي رواية أخرى: (تُمَّ (ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ)(١).

⁽١) شرح الكوكب المنير: ٤٤٤/٣ ٤-٤٤، وانظر: شرح مختصر الروضة: ٦٨٤/٣.

⁽٢) الإحكام للآمدي: ١/٧٥٧، وانظر: شرح مختصر الروضة: ١٨٤/٢-٥٨٥، حاشية البناني: ١٨٤/٢-١٨٥، حاشية

⁽٣) البحر المحيط: ٢/٦، وانظر: جمع الجوامع لابن السبكي - بشرح المحلي: ١٥١/٢.

⁽٤) شرح المحلي على جمع الجوامع: ١٥١/٢.

⁽٥) أفعال الرسول ﷺ- د. محمد سليمان الأشقر: ٢٩/٢.

⁽٦) الأشباه والنظائر للسيوطي: ص١٤٣.

^{(ُ}٧) انظر روايات الحديث وطَرقه في: صحيح البخاري: ٣٤٧/٢ (كتاب الأذان باب السجود على الأنف) رقم ٨١٢، صحيح مسلم: ٤٥٥٢ (كتاب الصلاة باب أعضاء

المحمد المحديث المحديث المحديث المحديث المحديث المحديث المحديث المحديث المحديث المحدد المحدد

المذهب الأول: يجب السجود على الجبهة ويُستحب - فقط - على الأنف، وهو رأي الأئمة: مالك في قول، وأبي يوسف ومحمد بن الحسن الحنفيين، والشافعي في الأم، وأحمد في رواية عنه(٢).

ولعل مَاخذ هذا الرائي هو تقديم العبارة على الإشارة؛ يقول ابن دقيق العيد: " فإن الإشارة قد لا تُعيِّن المشار الله الإشارة قد لا تُعيِّن المشار الله يقينًا، وأما اللفظ فإنه مُعيِّن لما وُضع له؛ فتقديمه أولى "(٣).

المذهب الثاني: يجب السجود على الجبهة والأنف معًا، وهو رأي الأئمة: مالك في قول آخر، والشافعي في قول آخر، وأحمد في الرواية الثانية عنه، وابن حزم الظاهري(٤).

السجود...) رقم • ٩٠، سنن النسائي: ٧/٥٥(كتاب التطبيق. باب السجود على اليدين) رقم ٩٠٩.

⁽۱) وردت هذه الرواية في بعض نسخ صحيح البخاري كما أفاد ذلك ابن حجر؛ انظر: فتح الباري: ۲۲٤٦٢، وانظر – أيضنا: مسند أحمد: ۲۳٤/۳ (مسند عبد الله بن عباس فيه) رقم ۲۷۷۸، سنن الدارمي: ۳۰۲/۱ (كتاب الصلاة. باب السجود على سبعة أعظم وكيف العمل في السجود).

⁽٢) انظر رأي هؤلاء الأنمة وأدلتهم في: الأم للإمام الشافعي: ٢٢٢١-٢٢٣، إكمال المعلم للقاضي عياض المالكي: ٢٠٠١، ٤٠٥-، بدائع الصنائع للكاساني الحنفي: ١٠٥/١، بداية المجتهد لابن رشد المالكي: ٣٣٩١، المغني لابن قدامة الحنبلي: ٣٣٩١، المجموع شرح المهذب للنووي الشافعي: ٣٣٩٧-، ٤٠، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد الشافعي: ص٢٤١.

⁽٣) إحكام الأحكام: ص٢٤٢-٢٤٣.

⁽٤) انظر رأي هؤلاء الأئمة وأدلتهم في: المحلى لابن حزم: ٢٨٦/٢، المغني لابن قدامة: ١٩٦/٢، فتح الباري لابن حجر الشافعي: ٣٤٦/٢، شرح الخرشي على مختصر خليل المالكي: ٢٧٢/١.

ولعل مأخذ هذا الرأي أن العبارة أوجبت السجود على الجبهة، والإشارة أوجبت السجود على الجبهة، والإشارة أوجبت السجود على الأنف، والعمل بهما معًا أولى من إهمال أحدهما؛ يقول ابن قدامة الحنبلي: " وإشارته إلى أنفه تدل على أنه أراده "(١).

المدهب الثالث: يجب السجود على الجبهة أو الانف؛ بمعنى انه يجزئ احدهما من غير تعيين، وهو قول الإمام أبي حنيفة؛ يقول الكاساني الحنفي: " قال أبو حنيفة: هو الجبهة أو الأنف غير مُعيَّن، حتى لو وضع أحدهما في حالة الاختيار يجزئه "(٢).

ولعل مأخذ هذا الرأي أن الإشارة إلى الأنف أفادت اعتبار الجبهة والأنف كالعضو الواحد، وإذا كانا عضوًا واحدًا أجزأ السجود على بعضه؛ يقول ابن دقيق العيد في توجيه هذا الرأي: " أنه قد اختلفت العبارة مع الإشارة إلى الأنف، فإذا جُعِلا كعضو واحد أمكن أن تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر، فتطابق العبارة الإشارة "(٣).

والراجح الرأي الأول؛ وهو وجوب السجود على الجبهة واستحباب السجود على الأنف؛ وذلك لأن الروايات اختلفت؛ فبعضها بلفظ: (على أنفه) - وهي الرواية المذكورة في الصحيحين ومعظم كتب السنة -، وبعضها بلفظ: (إلى أنفه)، وهذا الاختلاف يؤدي إلى احتمال أن يكون الرسول على قد أشار إلى الجبهة بوضع باطن الكف على الأنف لتتجه إشارة الأصابع إلى الجبهة؛ لذلك عبر الراوي بحرف الجر (على) كما جاء في أكثر الروايات، ولعل هذا التوجيه هو الأولى ليتطابق قول الرسول على مع إشارته (٤).

رابعًا: امتناع بعض الإشارات في حق الرسول ﷺ:

روى أبو داود بسنده: (لمَّا كَانَ يُومُ فَتْح مَكَةُ اخْتَبُا عَنْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْح عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَقَالَ فَهِم، فَجَاءَ بِهِ حَتَّى أُوفَةُ عَلَى النَّبِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْ عَبْدَ اللَّهِ، فَعَلَى النَّبِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْ عَبْدَ اللَّهِ، فَقَالَ: فَوَمُ اللَّهِ تَلاتًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْبَى، فَبَايَعَهُ بَعْدٌ ثَلاثٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْدَابِهِ فَقَالَ: أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إلَى هَذَا حَيْثُ رَآنِي كَفَقْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ، فَقَالُوا: مَا أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إلَى هَذَا حَيْثُ رَآنِي كَفَقْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ، فَقَالُوا: مَا

⁽١) المغنى: ١٩٦/٢.

⁽٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٠٥/١، وانظر: المغني: ١٩٧/٢، إحكام الأحكام: ص٢٤٢، فتح الباري: ٣٤٦/٢.

⁽٣) إحكام الأحكام: ص٢٤٢، وانظر: المغني: ١٩٧/٢.

⁽٤) انظر مثل هذا الترجيح للدكتور محمد سليمان الأشقر في كتابه: أفعال الرسول ﷺ: ٢٩-٢٨/٢

44 A

مري يَا رَسُولَ اللّهِ مَا فِي نَفْسِكَ أَلَا أَوْمَاتَ النِّنَا بِعَيْنِكَ، قَالَ: اِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيُّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَهُ الْأَعْيُن)(١). لَهُ خَائِنَهُ الْأَعْيُن)(١).

ففي هذا الحديث تصريح بامتناع الإيماء بالعين في حق الرسول ري يقول الفتوحي الحنبلي مستدلاً بهذا الحديث: " ومُنع – أيضًا - أيضًا - أيضًا من الرمز بالعين والإشارة بها لخبر: (إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خاننة الأعين)...، وهي الإيماء بالعين إلى مباح من نحو ضرب أو قتل على خلاف ما هو ظاهر، وسُمي خاننة الأعين لشبهه بالخيانة لإخفائه، ولا يحرم ذلك على غيره إلا في محظور "(٢).

والسبب في ذلك انه " لا يجوز عليه الله اله اله المر أحدًا بشيء أو ينهى احدًا عن شيء وهو يبطن خلافه "(٣)، ولذلك اعتبر اله هذه الإشارة من (خائنة الأعين) لمشابهتها بالخيانة - كما ذكر الفتوحي -، ويوضح ذلك الخطابي بشيء من التفصيل فيقول: "أن

⁽۱) انظر روايات الحديث وطرقه في: سنن أبي داود في موضعين: ١٢٨٤ (كتاب الحدود. باب الحكم فيمن ارتد) رقم ٤٣٥٩، وأيضًا: ٣٩٥ (كتاب الجهاد. باب قتل الأسير ولا يُعرض عليه الإسلام) رقم ٢٦٨٣، وسنن النسائي: ٢٢/٧ (كتاب المغازي والسرايا. الحكم في المرتد) رقم ٢٠٨٥، ومستدرك الحاكم: ٣/٥٤ (كتاب المغازي والسرايا. استجارة عبد الله بن أبي السرح عند عثمان وشفاعته عند النبي إلى ، وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم " وأقره الذهبي، وذكره الهيثمي من رواية أبي يعلى والبزار، وقال: "رجالهما ثقات "؛ انظر: مجمع الزوائد: ٢/٦٦، والحديث شاهد آخر عند الإمام أحمد وأبي داود من حديث أنس بن مالك الله المنابي أن يُومِض)؛ انظر هذا الحديث في: من أبي السرح؛ قال فيها الرسول إلى الله الله الله الله المناب أبن يوميض)؛ انظر هذا الحديث في: مسند أحمد: ١/٩٨٤ (مسند أنس بن مالك المناب الميت إذا صناي عليه) رقم ٢١٨٤ (مود: صححه ابن تيمية في كتابه " الصارم المسلول ": ص ٢٠١، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: ٢٠٠٥ رقم ٢٧٢، وقد السلسلة الصحيحة: ٢٠٠٥ رقم ٢٧٢، وقم ٢٠١٠ وسححه الألباني في

⁽٢) معونة أولي النهى شرح المنتهى للفتوحي الحنبلي: ٣/٩٥، وانظر: كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي الحنبلي: ١٢٧٦/٣.

⁽٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ للقاضي عياض: ٢٠١/٢، وانظر: معالم السنن للخطابي: ٢٧٢/١-٢٧٤.

يضمر بقلبه غير ما يظهر للناس، فإذا كفً بلسانه وأوما بعينه إلى خلاف ذَلَكَ فقد خان، وكان ظهور تلك الخيانة من قبل عينيه فسُمِّيت خائنة الأعين"(١).

وقد تردد الدكتور محمد سليمان الأشقر في قبول هذا الحديث – رغم صحته(٢) – لشبهتين؛ هما:

الشبهة الأولى: أنه "كيف يحكم النبي الله بقتل رجل جاء يبايعه، ولا بيعة له إلا وقد أسلم؛ فكيف يريد منهم قتل المسلم ؟ ثم ما الذي كان يمنعه من التصريح بالأمر بقتله إن كان يريد قتله ؟ "(٣).

والجواب عن هذه الشبهة: أنه لم يُذكر في الحديث أن الرسول على حكم بقتله بعد إسلامه ومبايعته، وإنما كان الحكم بقتله وإهدار دمه قبل مجينه مع عثمان الله الرسول على عام الفتح؛ قال الخطابي: " عبد الله بن أبي السرح كان يكتب للنبي على فارتد عن الدين؛ فلذلك غلظ عليه رسول الله الكثر مما غلظ على غيره من المشركين "(٤)، وقال ابن تيمية: " عبد الله بن سعد بن أبي السرح افترى على النبي على أنه كان يُتمم له الوحي ويكتب له ما يريد فيوافقه عليه، وأنه يُصرفه حيث شاء، ويُغيِّر ما أمره به من الوحي

⁽١) معالم السنن: ٢٤٩/٢.

⁽٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "قصة ابن أبي السرح... مما اتفق عليه أهل العلم، واستفاضت عندهم استفاضة تستغني عن رواية الأحاد كذلك، وذلك أثبت وأقوى مما رواه الواحد العدل "؛ انظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول: ص١٠٩

⁽٣) أفعال الرسول ﷺ للأشقر: ٣٠/٢

⁽٤) معالم السنن: ٢/٩٤٢، وانظر: السيرة النبوية لابن هشام: ٤٤/٤، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح الحو عثمان بن عفان شهم من الرضاعة، أسلم قبل الفتح و هاجر إلى المدينة، وكان يكتب الوحي ثم ارتد وطعن في الرسول أله ، فأهدر الرسول المهادم، ثم أسلم عام الفتح وبايع وحسن إسلامه، وولاه عمر المعلم صعيد مصر، ثم ولاه عثمان مصر كلها، وانتصر في ثلاث غزوات: ذات الصواري الموقعة البحرية الشهيرة ضد الروم، وفتح شمال إفريقية، والأساود بالنوبة، وتوفي شه سنة (٣٦هـ) على الأصح؛ انظر ترجمته في: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير: ٣/١٥٩٠-٢٦، الإصابة في تمييز الصحابة لابن المثير الصحابة لابن حجر: ٤/٤٩-٩٦.

فيقره على ذلك،... وهذا الطعن على رسول الله ﷺ وعلى كتابه، والافتراء عليه ﷺ بما يوجب الريب في نبوته قدر زاند على مجرد الكفر به والردة في الدين "(١).

ولشناعة ما قَعل لم يبايعة الرسول إلا بعد أن نظر إليه ثلاثًا، ولو أن أحدًا من الصحابة قام فقتله لم يكن مخالقًا بل كان رشيدًا؛ "لصواب الحكم في قتله "(٢) لردته؛ غضبًا للرب، وإقامة لحدود الشرع، ولأنه لم يبايع على الإسلام بعد، ولكن الرسول الرءوف الرحيم على عليت رحمته انتقامه — كعادته — فبايعه وعفا عنه.

الشبهة الثانية: أنه "ليس من الخيانة أن يُضمر الإنسان في قابه غير ما يظهره للناس إن كان ما يضمره مباحًا، وقد كان النبي إلى يستعمل التورية "(٣)، ويرى أن الحرب خدعة.

والجواب عن هذه الشبهة: أنه ليس المقصود بالخيانة في الحديث معناها الحقيقي؛ وإنما المقصود مشابهة الخيانة؛ لأن فيها إظهارًا لخلاف ما في الباطن، ثم إن هناك فرقًا كبيرًا بين التورية والتعريض من غير كذب إحكامًا للتخطيط في الحروب والمعارك — وهذا هو المقصود بالخدعة في الحرب -؛ وبين الغمز بالعين واهتزاز الحاجب إشارة به؛ فهذا من خوارم المروءة، فالأول ممدوح من القادة والملوك، والثاني مذموم منهم؛ ولذلك قال القاضي عياض: " فأما المعاريض الموهم ظاهرها خلاف باطنها فجائز ورودها منه ولي الأمور الدنيوية لاسيما لقصد المصلحة، كتوريته عن وجه مغازيه لئلا يأخذ العدو حذره "(٤).

فالرسول محمد على طاهر النفس، زكي الروح، صادق في لهجته، أمين في نظراته، عظيم في مروءته، لا يغمز ولا يلمز؛ بل يراقب الله تعالى في لمحاته، كما يراقب الله تعالى في خطراته؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القام: ٤).

هذا .. وبعد أن ألممنا ببعض الأحكام الأصولية المتعلقة بدلالة إشارات الرسول ، وعرفنا أنواعها بالنسبة إلى أقسام السنة، وأقسامها في بيان الأحكام الشرعية، وكيف نرجح بينها وبين القول عند التعارض، وما هي الإشارات الممتنعة في حقه ، ننتقل

 ⁽۱) الصارم المسلول: ص۱۱۰.

⁽٢) معالم السنن للخطابي: ٢٤٩/٢.

⁽٣) أفعال الرسول ﷺ: ٢١/٦.

⁽٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ: ٢٠٠٠٢.

=**%**(\9\)}*=

الأن إلى الحديث عن دلالة إشارات الرسول ﷺ على العقائد والأخلاق والدعوة والإرشاد؛ وذلك من خلال موضوعات المبحث الثاني ..

المبحث الثاني

دلالة إشارات الرسول ﷺ على العقائد والأخلاق

والدعوة والإرشاد

سبق في المبحث الأول بيان الدلالة الأصولية لإشارات الرسول ولله على الأحكام الشرعية، وفي هذا المبحث أريد أن ألقي الضوء على أثر إشاراته ولله المعقائد والأخلاق، والدعوة والإرشاد، وذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: إشارات الرسول ﷺ في بيان العقائد:

. الإشارات الرسول على أثر بارز في إظهار معجزاته وأعلام نبوته، والدلالة على التوحيد، ووصف الغيبيات، ويكن توضيح ذلك من خلال النقاط الآتية:

أولا: إشاراته ﷺ في بيان معجزاته وأعلام نبوته :

للرسول ﷺ معجزات كثيرة حسية وعقلية (١)، ومن معجزاته الحسية ما كان بالإشارة مع النطق أو بالإشارة فقط، وأمثلة ذلك:

(١) تحريك السحاب وتفريقة بالإشارة مع النطق: فعَنْ أنسَ بن مَالِك فَهُ قَالَ: (أصابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ فَقَالَ: يَا النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلِكَ المَالُ وَجَاعَ العِيَالُ قَادَعُ اللَّهُ لَنَا، فرَقَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَة، وَسَولَ اللَّهِ هَلِكَ المَالُ وَجَاعَ العِيَالُ قَادَعُ اللَّهُ لَنَا، فرَقَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قرَعَة، وَوَالَذِي نَفْسِي بنيدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَ السَّحَابُ امْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلُ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَالْنِكُ الْمَطْرَ يَتَحَاذَرُ عَلَى لِحُيْبَةٍ عَلَيْهِ، فَمُطِرِنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنَ الغَدِ وَبَعْدَ الْغَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى المُطَرِّ يَلِيهِ عَلَى المُحْرَى، وقامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ — أَوْ قَالَ عَيْرُهُ — فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُهَدَّمَ الْبَاعُ وَعَرِقَ المَالُ قَادُعُ اللَّهُ لَنَا، فَرَقَعَ يَدَيْهِ قَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالْيَنَا وَلا عَلَيْنَا، فَمَا يُشِيرُ بيدِهِ لِللَّهُ لَنَا، فَرَقَعَ يَدَيْهِ قَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالْيَنَا وَلا عَلَيْنَا، فَمَا يُشِيرُ بيدِهِ لِنَ السَّحَابِ إِلاَ الْفَرَجَتُ وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ، وَسَالَ الْوَادِي قَنَاهُ شَهْرًا وَلَمْ يَحِيْهُ إِلاً مَنْ نَاحِيَةٍ إِلاَ هَوْرَجَتْ بِالْجُودِ) (٢).

⁽١) انظر هذا التقسيم في: كتاب الأربعين في أصول إلدين للرازي: ٣٠٣/٢.

⁽٢) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢/٢٧٤ (كتاب الجمعة. باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة) رقم٩٣٣، صحيح مسلم: ٣/٢٠٤ (كتاب صلاة الاستسقاء. باب الدعاء في الاستسقاء) رقم٩٨٩، سنن النسائي: ١٨٤/٣ ـ ١٨٥ (كتاب

=**%**(199)**%**-----

ففي هذا الحديث معجزتان عظيمتان؛ أولاهما: الاستجابة الفورية من الله تعالى الدعاء نبيه بي بإنزال المطر ورفعه، وثانيهما: تحرك السحاب بإشارته بي وموافقة لقوله: (اللهم حوالينا ولا علينا)؛ يقول ابن حجر: "وفيه علم من أعلام النبوة في إجابة الله دعاء نبيه عليه الصلاة والسلام – عقبه أو معه؛ ابتداء في الاستسقاء، وانتهاء في الاستصحاء، وامتثال السحاب أمره بمجرد الإشارة، وفيه الأدب في الدعاء حيث لم يدع برفع المطر مطلقا لاحتمال الاحتياج إلى استمراره، فاحترز فيه بما يقتضي رفع الضرر وبقاء النفع "(١).

(٢) الإشارة إلى مصارع الكفار مع ذكر أسمائهم: فقد أخبر إلى بمقتل صناديد قريش في غزوة بدر قبل بدء المعركة بيوم، وذكر أسماءهم مع الإشارة إلى موضع هلاك كل فرد منهم؛ فعن أنس في أن رَسُولَ اللهِ في قال: (هَذَا مَصْرَعُ قُلان، قَالَ: وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الأَرْض هَاهُنَا هَاهُنَا، قَالَ: قَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِع يَدِ رَسُولِ اللهِ عَلَى (٢).

فَفي هذا الحديثُ معجزة ظاهرة لرسول الله وعلم من أعلام أُبوته فقد أخبر "بمصرع جبابرتهم فلم ينفذ أحد مصرعه "(٣)، وقُتِل كل واحد منهم في الموضع الذي حدده بي بدقة؛ يقول القاضي عياض: " إخبار النبي بي بمصارع قريش وإشارته لها وتعيينها - فلم يعد ذلك - آية أخرى "(٤).

(٣) امتثال الشجر بمجرد الإشارة من غير تلفظ: ففي حديث جابر الطويل الذي قال فيه: (سرثا مَعَ رَسُولُ اللهِ اللهِ عَلَى مَزَلنًا وَادِيًا أَفْيَحَ، فَدَهَبَ رَسُولُ اللهِ عَلَى يَقْضِي حَاجَتُهُ،

الاستسقاء. باب مسألة الإمام رفع المطر إذا خاف ضرره) رقم ٢٥٢، ومعنى قزعة: سحابة رقيقة لا تمطر، جمعها قزع، وهو السحاب الرقاق المتفرق، والجوبة: الحفرة المستديرة الواسعة، والمراد هنا الفرجة في السحاب، وقناة: علم على أرض ذات مزارع بناحية أحد بالمدينة المنورة؛ انظر: فتح الباري: ٥٨٦/٢هم.

⁽١) فتح الباري: ٥٨٨/٢، وانظر: إكمال المعلم: ٣٢١/٣، ثبرح النووي: ٣٦٣/٣.

⁽٢) انظر الحديث بطوله ورواياته وطرقه في: صحيح مسلم: ٢٥٦٦-٣٦ (كتاب الجهاد والسير باب غزوة بدر) رقم ١٧٧٩، سنن أبي داود: ٥٨/٥ (كتاب الجهاد باب في الأسير ينال منه ويُضرب ويُقرر) رقم ٢٦٨١، مسند أحمد: ٢٥٢/١١ (مسند أنس بن مالك ﴿) رقم ١٣٦٣، معنى ماط: تباعد؛ انظر: إكمال المعلم: ٢٧٧٦.

⁽٣) شرح النووي لصحيح مسلم: ٣٦٧/٦.

⁽٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم: ١٣٧/٦.

قاتَبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللّهِ عِلَيْ قَلْمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ فَإِدَا شَجَرَتَانَ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللّهِ عَلَيْ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِخُصْنَ مِنْ أَعْصَانِهَا، فَقَالَ الْقَادِي عَلَيَّ بِإِنْ اللّهِ، فَانْقَادَتُ مَعَهُ..، حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةُ الأَخْرَى فَأَخَذَ بِغُصْنَ مِنْ أَعْصَانِهَا فَقَالَ الْقَادِي عَلَيَّ بِإِنْ اللّهِ، فَانْقَادَتُ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لأَمْ بَيْنَهُمَا اللّهِ فَالْتَامِئَا، قَالَ جَابِرٌ... فَجَلَسْتُ أَحَدَثُ نَقْسِي يَعْنِي جَمَعَهُمَا – فقالَ: النَّتُمَا عَلَيَ بِإِنْ اللّهِ فَالنَّامِنَا، قَالَ جَابِرٌ... فَجَلَسْتُ أَحَدَثُ نَقْسِي فَحَانَ مِنْ افْتُهُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولُ اللّهِ عَلِيْ مُقْبِلاً، وَإِذَا الشَّجَرَتَانَ قَدِ افْتَرَقَنَا فَقَامَتُ كُلُّ وَاحِدَةً

مِنْهُمَا عَلَى سَاق، قرَايْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ وقف وقفة فقالَ برَاسِهِ هَكَذَا)، وَاشْنَارَ ابُو إسْمَاعِيلَ - أحد رواة الحديث - برَاسِهِ يَمِينًا وَشِمَالاً(١).

فمجيء الشجرتين والتنامهما كان طاعة لأمر النبي السي السجابة لقوله، وأما تفرقهما ورجوعهما فكان امتثالاً لمجرد إشارته لهما برأسه يمينًا وشمالاً، وفي ذلك آية باهرة وعلم من أعلام نبوته القاضي عياض: " وفي هذا الحديث غرائب من معجزاته الباهرة، وعجائب من علامات نبوته الظاهرة؛ من طاعة الشجرتين له وانقيادهما والتنامهما ثم افتراقهما "(٢).

ثانيًا: إشاراته على التوحيد:

كان الرسول على يشير بأصبعه السبابة وحدها في صلاته وخطبته ودعائه دلالة على التوحيد، ويعود أصحابه عليه؛ ليطابق الفعلُ القولَ والاعتقادَ، وقد ورد في ذلك أحاديث متعددة؛ منها:

أ- حديث ابن عُمر – رضي الله عنهما - (أنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ إذا قعد في التشهد وَضَعَ يَدَهُ النُيسْرَى على رُكْبَتِهِ النُيمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ النُيمُنَى عَلَى رُكْبَتِهِ النُيمْنَى، وَعَقَدَ تَلاتُهُ وَخَمْسِينَ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ) (٣).

⁽۱) انظر الرواية الوحيدة لهذا الحديث في: صحيح مسلم: ٣٦٣/٩-٣٦٤(كتاب الزهد والرقائق. باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر الماليم ومعنى أفيح: واسع؛ انظر: إكمال المعلم: ٥٦٩/٨.

⁽٢) إكمال المعلم: ٥٧٣/٨، وانظر: شرح النووي: ٩/٠٣٠-٣٧١.

⁽٣) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح مسلم: ٨٥/٣-٨٩(كتاب المساجد ومواضع الصلاة. باب صفة الجلوس في الصلاة...) رقم ٥٨٠، سنن أبي داود: ١/١٥٢(كتاب الصلاة باب كيف الجلوس في التشهد) رقم ٥٩٧، سنن الترمذي: ٨٨/٨(كتاب الصلاة باب ما جاء في الإشارة في التشهد) رقم ٢٩٤٢

11.

فإشارة الرسول على بالسبابة في التشهد لبيان التوحيد الفعلي؛ ليطابق توحيد القولي واعتقادة القلبي، وعلى هذا المعنى ترادفت عبارات شارحي السنة؛ قال النووي: "ينوي بالإشارة التوحيد والإخلاص "(١)، وقال ابن حجر: " تحرك في التشهد عند التهليل إشارة إلى التوحيد "(٢)، ونقل صاحب عون المعبود عن بعض العلماء بيان الحكمة من ذلك فذكر أنها إشارة إلى "أن المعبود سبحانه وتعالى واحد؛ ليجمع في توحيده بين القول والفعل والاعتقاد "، ثم قال: " وروي عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه قال: هي الاخلاص "(٣).

ب- حديث سَغْدِ بن أبي وقاص الله قال: (مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ اللهِ وَأَنَا أَدْعُو بِأَصَابِعِي، فَقَالَ: أَحَدُ أَحَدُ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ)(٤).

كرر الرسول على الفظة (أحدً التاكيد في التوحيد، أي: أشر بأصبع واحدة؛ لأن الذي تدعوه واحد سبحانه "(٥)؛ قال الترمذي: " إذا أشار الرجل بأصبعيه في الدعاء عند الشهادة؛ لا يشير إلا بأصبع واحدة "(٦)، وقال صاحب عون المعبود: " ليوافق التوحيد المطلوب بالإشارة "(٧).

ثالثًا: إشاراته على في وصف الغيبيات:

⁽١) شرح النووي لصحيح مسلم: ٨٨/٣، وانظر: إكمال المعلم: ١٩١/٥.

⁽٢) فتح الباري: ٢١/٥٥/١.

⁽٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد العظيم آبادي: ١٩٦/٣، وانظر: تحفة الأحوذي بشرح الترمذي لأبي العُلا محمد المباركفوري: ١٦٠/٢.

⁽٤) انظر روايات الحديث وطرقه في: سنن أبي داود: ١٠٠٨(كتاب الصلاة. باب الدعاء) رقم ٢٩٠١، سنن النسائي: ٥/٣ (كتاب السهو. باب النهي عن الإشارة بأصبعين، وبأي أصبع يشير) رقم ٢٧٧١، سنن الترمذي: ٥/٥٥(كتاب الدعوات. باب١٠٥) رقم ٣٥٥٧، وقال الترمذي: " هذا حديث حسن صحيح غريب ".

^(°) تحفة الأحوذي: ٣٨٢/٩، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ٢٧/١.

⁽٦) سنن الترمذي (الجامع الصحيح): ٥٧/٥٠.

⁽٧) عون المعبود للعظيم آبادي: ٢٥٦/٤.

=\{\(\tau_{\tau_1}\)\}

لإشارات الرسول على أثر كبير في وصف الغيبيات وصفًا دقيقًا، وتأثير عميق في نفوس السامعين، فبها يقرب البعيد، ويجسّد المعنى، ويحوّل الغيب إلى حقيقة وشيكة الوقوع، وأمثلة ذلك:

(١) وصف قرب الساعة بالإشارة، وبيان علامة من علاماتها الصغرى: فعَنْ جَابِرِ ابْن عَبْدِ اللهِ عَبْدِ أَدُولُ عَنْدُهُ وَمَسَاكُم، وَيَقُولُ: بُعِثْتُ انَا صَوْتُهُ، وَالشَّاعَةُ كَهَاتَيْن، وَيَقُولُ: بُعِثْتُ السَّبَابَةِ وَالوسُطى)(١).

ففي هذا الحديث يبين الرسول و خطورة أمر الساعة وقرب مجينها بطريقة مؤثرة في الأداء، ومعبرة في اللهجة، ودقيقة في الوصف بالإشارة؛ يقول القاضي عياض: " هذا حكم المحدّر والمنذر؛ أن تكون حركات الواعظ والمذكّر وحالاته في وعظه بحسب الفصل الذي يتكلم فيه ومطابق له؛ حتى لا يأتي بالشيء وضده "(٢).

ولا شك أن تمثيل قرب الساعة واقترانها ببعثته على كاقتران السبابة بالوسطى غاية في الدقة؛ لذلك ترجم الإمام البخاري لهذا الحديث بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلاَ كَلْمُحِ البَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (النحل:٧٧) (٣)، وقال ابن حجر: " لزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها "(٤).

وقد استنبط العلماء من إشارة الرسول ﴿ وَهُمْ هذا الحديث - فوائد متعددة، ثلمح في مجملها إلى أن بعثته ﴿ من علامات الساعة الصغرى، وأنها دليل على قرب مجيئها؛ يقول القاضي عياض: " يُحتمل أنه تمثيل لمقاربتهما، وأنه ليس بينهما أصبع أخرى، وأن كل واحدة متصلة بصاحبتها؛ كما أنه لا شيء بين محمد ﴿ والساعة، وقد تكون لتقريب

⁽١) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ١١/٥٥٥ (كتاب الرقاق. باب قول النبي ﷺ: " بعثت أنا والساعة كهاتين "، ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلاَّ كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ اقْرَبُ إِنَّ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (وقم ٢٥٠٣، صحيح مسلم – واللفظ له: ١٨/٣ (كتاب الجمعة. باب تخفيف الصلاة والخطبة) رقم ٨٦٧، سنن ابن ماجه: ١٧/١ (المقدمة. باب اجتناب البدع والجدل) رقم ٥٤.

⁽٢) إكمال المعلم: ٢٦٨/٣.

⁽٣) انظر: صحيح البخاري - بشرح فتح البارى: ١١/٥٥٥١.

⁽٤) فتح الباري: ٢١/٥٥١١.

={(7.7)}

ما بينهما من المدة تُقدِّر بقدر السبابة من الوسطى "(١)، ويقول النووي: "وأما معناه فقيل: المراد بينهما شيء يسير كما بين الأصبعين في الطول، وقيل: هو إشارة إلى قرب المجاوزة "(٢)؛ يعنى سرعة مرور الزمان.

(٢) وصف المسيح الدجال بالعبارة والإشارة، وبيان علامة من علامات الساعة الكبرى: عَنْ عَبْدِ اللهِ هُ قَالَ: دُكِرَ الدَّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ عَيْثِ قَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ باغور وَ اللَّهَ لا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ المُسِيَّحَ الدَّجَالَ أَعْورُ الْعَيْنِ اليُمنَى؛ كَأَنَّ عَيْنَهُ عَنْبَهُ طَافِيةً اللَّهَ الْعَوْرُ الْعَيْنِ اليُمنَى؛ كَأَنَّ عَيْنَهُ عَنْبَهُ طَافِيةً اللَّهُ الْعَيْنِ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ عَنْبَهُ عَنْبَهُ طَافِيةً اللَّهُ الْمُسَالِدَ اللهُ اللهُ

ففي هذا الحديث - كما يقول القاضي عياض - " تنبيه على سمات الحدث والنقص على الدجال، وعلى تنزيه الرب جل اسمه عن النقائص، ذأن من يعتريه النقائص وتحل به الأفات لا يستحق الربوبية، وأنه أوضح دليل على حدثه "(٤).

وقد وصف الرسول على عين المسيح الدجال بوصف دقيق لا يدل - فقط - على عورها؛ بل يدل كذلك على قبح منظرها بحيث لا يخفى على عاقل كذبه؛ يقول النووي: " الدجال مخلوق من خلق الله تعالى ناقص الصورة، فينبغي لكم أن تعلموا هذا وتعلموه الناس؛ لنلا يغتر بالدجال من يرى تخييلاته وما معه من الفتنة "(٥).

وقد استنبط ابن حجر من إشارة الرسول إلى عينه الشريفة معنى لطيقا؛ " وهو أن الإشارة إلى عينه يلي إنما هي بالنسبة إلى عين الدجال؛ فإنها كانت صحيحة مثل هذه ثم طرأ عليها العور لزيادة كذبه في دعوى الإلهية،... ولم يستطع دفع ذلك عن نفسه "(٦). "(٦).

⁽١) إكمال المعلم: ٢٦٨/٣.

⁽٢) شرح النووي لصحيح مسلم: ٣١٧/٩.

⁽٣) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري – واللفظ له: ١/١٣ ٤ (كتاب التوحيد. باب قول الله تعالى: ﴿وَلِلْصَنْعَ عَلَى عَيْنِي﴾...) رقم ٧٤٠٧، صحيح مسلم: ١/١٥٥ (كتاب الإيمان. باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال) رقم ١٦٩٨، ومعنى طافية: ناتئة وبارزة مثل حبة العنب البارزة من بين صواحبها؛ انظر: إكمال المعلم: ٢١/١٥.

⁽٤) إكمال المعلم: ٢١/١٥.

⁽٥) شرح النووي: ١٣/١٥.

⁽٦) فتح الباري: ٤٠٢/١٣.

(٣) الإشارة إلى إلجام المعرق بعض الناس يوم القيامة: فعن المِقدَادِ بن الأسُودِ على قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ عَلَى يَقُولُ: (تُدنَى الشَّمْسُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الْحَلْق حَتَى تَكُونَ مِنْهُمْ كُمِقدَارِ مِيلُهُمْ مَنْ يَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَق؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إلى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إلى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إلى وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إلى حَقويَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَامًا، قالَ: وَاللّهُ عَلَى اللّهِ عَلَى إلى فِيهِ) (١).

ففي إشارة الرسول إلى أيه الشريف تأكيد على حدوث هذا الموقف الرهيب يوم القيامة، وتصوير حسى لما يلقاه بعض الناس من العنت الشديد في أرض المحشر؛ يقول القاضي عياض: " يُحتمل أن يريد عرق نفسه؛ لحذره وخوفه وما يشاهده من تلك الأهوال...، فيكون عرقه بقدر ذلك، ويُحتمل أن يكون عرقه وعرق غيره، فيُخفف عن بعض ويُشدِّد على آخرين بحسب أعمالهم كما قال إلى وهذا كله بتزاحم الناس، وانضمام بعضهم لبعض، حتى صار العرق بينهم سانحًا في وجه الأرض "(٢).

(٤) الإشارة إلى قرب الجنة والنار وتصور وصَّفَهما: فعَنْ أنَسَ بْنْ مَالِكِ ﴿ قَالَ: (إِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ مَلَّكِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: قَدْ رَسُولَ اللّهِ ﷺ مَثْلًى النَّا يَوْمًا الصَّلاة، ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: قَدْ أُريتُ الآنَ مَ مَنْدُ صَلَيْتُ لَكُمُ الصَّلاة – الْجَنَّة وَالنَّارَ مُمَثَلتَيْن فِي قُبُلِ هَذَا الْجِدَار، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ!)(٣).

ففي إشارة الرسول على جهة القبلة - مع إخباره أنه رأى الجنة والنار رأي عين مصورتين في هذا المكان - تقريب صورتهما إلى النفوس، وغرس الإيمان بحقيقتهما في القلوب، وتشويق وترغيب، وتخويف وترهيب.

وفي هذا الوصف الجامع للجنة والنار تصوير عجيب لتمثل الخير والشر بحذافير هما في جدار القبلة؛ الذي ينظر إليه كل من في المسجد، كما أن فيه " إشارة إلى الحث على

⁽١) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح مسلم: ٢١٤/ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها. باب في صفة يوم القيامة...) رقم ٢٨٦٤، سنن الترمذي: ٢١٤/ ٦١٥- ١٥(كتاب القيامة والرقائق والورع باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص) رقم ٢٤٢١، ومعنى حقويه: معقد الإزار من وسط الإنسان، والحقوان: طرفا الوركين؛ انظر: إكمال المعلم: ٣٩٣/٨

⁽٢) إكمال المعلم: ٣٩٣-٣٩٣، وانظر: تحفة الأحوذي: ٧٠.٧.

⁽٣) انظر هذا الحديث في: صحيح البخاري: ٣٠٠٠/١ (كتاب الرقاق. باب القصد والمداومة على العمل) رقم ٦٤٦٨.

مداومة العمل؛ لأن من مثل الجنة والنار بين عينيه كان ذلك باعثًا له على المواظبة على الطاعة والانكفاف عن المعصية "(١).

المطلب الثاني: إشارات الرسول على في الأخلاق والدعوة والإرشاد:

لإشارات الرسول على أثر كبير في بيان الأخلاق الحسنة، والآداب الرفيعة، والترغيب في الزهد وفضائل الأعمال، والترهيب من الأخلاق الذميمة، والنصح والإرشاد بطريقة وعظية مؤثرة، ويمكن توضيح ذلك من خلال النماذج الآتية:

أولاً: الدعوة - بالإشارة والتخطيط - إلى الثبات على الإسلام والحذر من الدعوات المصلة: فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: (كُنّا عِنْدَ النّبيّ الله فَخَطّ خَطّا، وَخَطّ خَطّا، وَخَطّ خَطّان عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطْ خَطّيْن عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الأوسَطِ ققالَ: هَذَا سَبِيلُ اللهِ، ثُمَّ تَلا هَذِهِ الأَية: ﴿وَأَنَ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتّبِعُوهُ وَلا تَتّبِعُوا السّبُلُ قَتَفرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾)(الأنعام: ١٥٣)(٢).

فقد عبَّر الرسول على المحيث - في هذا الحديث - عن دين الإسلام بخط واحد مستقيم، ثم أشار اليه بيده وفسره بقوله: (هذا سبيل الله)، وعبَّر عن الدعوات الهدامة، والأديان الباطلة بخطين عن اليمين وخطين عن اليسار، ثم تلا الآية الكريمة، " وما أحسب أن هناك تفسيرًا يبسط معنى الآية ويقرِّبها للأذهان يفوق هذا التفسير الموضح بالرسم "(٣).

وقد جزم العلماء والمفسرون بأن المقصود بصراط الله المستقيم في الآية الكريمة هو سبيل الله؛ وهو دين الإسلام(٤)، وأن (السُبُل) هي الدعوات المضلّة؛ قال ابن عباس سرضي الله عنهما -:" هي الضلالات، وقال مجاهد: البدع والشبهات "(٥)، وذكر

⁽١) فتح الباري: ٣٠٧/١١.

⁽٣) التصوير الفني في الحديث النبوي للدكتور محمد لطفي الصباغ: ص٥٣٣.

⁽٤) انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل للزمخشري: ١٣٦/٢، زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي: ١٣٦/٣، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٢٣/٧، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٧١٠/٢، الدرّ المنثور في التفسير المأثور للسيوطي: ٦/٣، ١.

⁽٥) زاد المسير لابن الجوزي: ٣/٣ ، ١٠ وانظر: الدرّ المنثور للسيوطي: ١٠٦/٣.

القرطبي أن " السُّئِل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلالات من أهل الأهواء "(١).

وفي تعيين النبي على دين الهدى وتحديده بخط واحد دليل على توحد طريق الحق وتشعب طرق الغواية؛ قال قتادة: "اعلموا أنما السبيل سبيل واحد جماعه الهدى ومصيره الجنة، وأن إبليس اشترع سُبُلا متفرقة جماعها الضلالة ومصيرها النار"(٢)، وقال ابن كثير: "إنما وحد سبيله لأن الحق واحد، ولهذا جمع السُبُل لتفرقها وتشعبها؛ كما قال تعالى: ﴿اللهُ وَلِي الذِينَ آمنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظَّلَمَاتِ إلى النُّور وَالذِينَ كَقْرُوا أُولِيَاوُهُمُ الطَّاعُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ الظَّلَمَاتِ أُولينِكَ أصنحابُ النَّار هُمْ فِيهَا مَالدُونَ ﴾ (البقرة: ٢٥٧) "(٣)، فأفرد النور وجمع الظلمات.

ولا شك أن في رسم النبي إلى وتخطيطه تحذيرًا من الانحراف عن الصراط المستقيم؛ لأن طرق الضلالة على جنبتي هذا الصراط، "فمن سلك الجادَّة نجا، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار "(٤)، "فالهربَ الهربَ ! والنجاة النجاة ! والتمسك بالطريق المستقيم، والسنّن القويم، الذي سلكه السلف الصالح، وفيه المتجر الرابح "(٥).

ثانيًا أُ تصوير حال الإنسان بين أجله وأمله بالرسم والإشارة: وقد ورد في ذلك حديثان؟ هما

أ- حديث عَبْدِ اللهِ بن مسعود على قالَ: (خط النّبيُ على خطّا مُربّعًا، وخط خطّا في الوسطِ خارجًا مِنْهُ، وخط خطط في الوسطِ خارجًا مِنْهُ، وخط خططًا صبغارًا إلى هذا الذي في الوسطِ من جانبه الذي في الوسطِ، وقالَ: هذا الإنسانُ، وهذا اجله مُحيط بهِ – أو قد احاط بهِ –، وهذا الذي هو خارج امله، وهذا الخطط الصنّغارُ الأعراضُ؛ فإن اخطأه هذا نَهشته هذا، وإن اخطأه هذا نَهشته هذا) (٦).

⁽١) الجامع الحكام القرآن: ١٢٤/٧.

⁽٢) الدر المنتور: ١٠٦/٣

⁽٣) تفسير القرآن العظيم: ٧١٠/٢.

⁽٤) الجامع الحكام القرآن: ١٢٣/٧

⁽٥) السابق: ١٢٤/٧.

⁽٦) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢٣٩/١١(كتاب الرقاق. باب في الأمل وطوله...) رقم٢١٦، تناسب الترمذي: ٢٣٥/٤-٣٣٦(كتاب صفة القيامة

−%(<u>₹.v</u>)}=

فقد صورً الرسول على - في هذا الحديث - الإنسانَ وقد أحاط به أجله من جميع الجهات " بحيث لا يمكنه الخروج والفرار منه "(١)، وأشار إلى أمله بهذا الخط الطويل الذي يتجاوز حدود الأجل، ورغم قصر أجله بالنسبة إلى طموحاته وآماله فهو غير سالم من الأعراض والآفات والمصائب والابتلاءات

وهذه الأعراض لا تفتأ تؤلمه وتحزنه؛ ولذلك عبَّر عنها بالنهش " وهو لدغ ذات السم مبالغة في الإصابة والإهلاك "(٢)، وهي متربصة به ومسددة سهامها نحوه؛ " فإن سلم من هذا لم يسلم من هذا، وإن سلم من الجميع ولم تصبه آفة من مرض أو فقد أمل أو غير ذلك بغته الأجل "(٣)، فمن لم يمت بالسبب مات بالأجل، وفي ذلك " إشارة إلى الحض على قصر الأمل، والاستعداد لبغتة الأجل "(٤).

ب- حديث بُرَيْدَة عَلَى قَالَ: قَالَ النّبيُّ عَلَى: (هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذِهِ وَمَا هَذِهِ ؟ - وَرَمَى بِحَصَاتَيْن - قَالُوا: اللّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَاكَ الأَمَلُ، وَهَذَاكَ الأَجَلُ)(٥).

ونظرًا لخطورة موضوع الأجل والأمل نوع الرسول في بيان حال الإنسان بينهما، ففي هذا الحديث طريقة أخرى في تصوير طول الأمل رغم قصر الأجل ودنوه من صاحبه، فقد رمى في بحصاتين بحيث تكون إحداهما بعيدة إشارة إلى الأمل، والأخرى قريبة إشارة إلى الأجل، " فيشتغل الإنسان بما يأمله ويريد أن يحصله، فيلحقه الموت قبل أن يصله "(٦).

وهكذا نلحظ - في الحديثين السالفين - استخدام الرسول رضي الإشارة بطريقة بارعة، تنوعت فيها الوسائل التي تنبه كلها إلى أن الأمل أوسع من الأجل، وفي ذلك موعظة

والرقائق والورع. باب رقم ٢٢) رقم ٢٥٤، سنن ابن ماجه: ٢/١٤١ (كتاب الزهد. باب الأمل والأجل) رقم ٢٣١٤.

⁽١) تحفة الحوذي: ١٢٧/٧.

⁽٢) فتح الباري: ٢٤٢/١١، وانظر: تحفة الأحوذي: ١٢٨/٧.

⁽٣) فتح الباري: ٢٤٢/١١.

⁽٤) السابق.

^(°) انظر الرواية الوحيدة لهذا الحديث في: سنن الترمذي: ٥٢/٥١ (كتاب الأمثال. باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله) رقم ٢٨٧، وقال الترمذي: " هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ".

⁽٦) تحفة الأحوذي: ١٤٠/٨.

بليغة حسنة، وتحذير للمرء وتخويف له من التسويف وطول الأمل، " ودعوة إلى أن يحسب حسابًا للمنيّة التي تنتظره "(١).

فقد بينت إشارة الرسول بالإصبع – في هذا الحديث – ضالة الدنيا وسرعة فنائها، وعظمة الآخرة وخلودها؛ يقول النووي: "معنى الحديث: ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها، ودوام الآخرة ودوام لذاتها ونعيمها؛ إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالأصبع إلى باقي البحر "(٣).

ولا شك أن في الإشارة بنفس الأصبع الذي يُضرب به المثل لفتًا للانتباه، وطردًا للشرود، ومشاركة لحاسة البصر مع حاسة السمع(٤)؛ فتُذكّر كلّ منهما الأخرى بأن الآخرة خير وأبقى، فيعمل الإنسان لها، ويؤثرها على الدنيا التي تفنى.

رابعًا: بيان منزلة كافل اليتيم بالإشارة: فعَنْ سَهَل ﴿ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا وَكَافِلُ النَّيْهِمُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّ

فقد بيَّن الرسول على - في هذا الحديث - فضل كاقل اليتيم ومنزلته بالإشارة، فالفرق " بين درجة النبي وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى "، " ويُحتمل أن

(١) التصوير الفني في الحديث النبوي للصباغ: ص٣٤٥.

و الحديث المستورد بن سداد رفي رقم ١٧٦١، سن الدرمدي: ١١/١ و حداب الرهد باب ما جاء في هوان الدنيا على الله، رقم ١) رقم ٢٣٢٣.

⁽۲) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح مسلم: ۲۰۹۸ (كتاب الجنة وصفة نعيمها والهله. باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة) رقم۲۸۵۸، مسند أحمد: ۳٤/۱۶ـ ۵۳ (حديث المستورد بن شداد رشيه) رقم۲۹۳۱، سنن الترمذي: ۲۱/۶ (كتاب الزهد.

⁽٣) شرح النووي لصحيح مسلم: ٢١٢/٩، وأنظر: إكمال المعلم: ٣٩٠/٨، تحفة الأحوذي: ٥٠٥١.

⁽٤) انظر: التصوير الفني في الحديث النبوي: ص٥٢٥.

⁽٥) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٣٤٩/٩ كتاب الطلاق. باب اللعان) رقم ٥٣٠٤، سنن أبي داود: ٣٣٨/٤ كتاب الأدب. باب في من ضم اليتيم) رقم ٥١٥، سنن الترمذي: ١٤/ ٣٢ (كتاب البر والصلة. باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته) رقم ١٩١٧.

1 33.

يكون المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة "؛ بأن يكون دخوله مع النبي اله أو في أثره؛ كما " أنه ليس بين الوسطى والسبابة أصبع أخرى "، " ويُحتمل أن يكون مجموع الأمرين: سرعة الدخول، وعلو المنزلة "(١).

ولعل الحكمة من قرب منزلة كافل اليتيم من منزلة الرسول على ان شأن النبي ان ان يبعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلاً لهم ومعلمًا ومرشدًا، وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه بل ولا دنياه، ويرشده ويعلمه ويحسن أدبه "(٢).

خامسًا: الإشارة إلى اللسان لبيان خطورته: فعَنْ عَبْدِ اللّهِ بْن عُمَرَ - رَضِيَ اللّه عَنهمَا - قَالَ: (اشْتُكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةً شَكُوى لَهُ قَائَاهُ النّبيُ ﷺ يَعُودُهُ...، فلمّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَوجَدَهُ فِي غَاشِيةٍ أَهْلِهِ، فقالَ: قَدْ قَضنَى، قالوا: لا يَا رَسُولَ اللّهِ، فَبَكَى النّبيُ ﷺ قَلمًا رَأَى القَوْمُ بُكَاءَ النّبي ﷺ بَكُوا، فقالَ: ألا تَسْمَعُونَ إنَّ اللّهَ لا يُعَدّبُ بِدَمْعِ الْعَيْن، ولا بحُزن القلبِ؛ وَلَكِن يُعدّبُ بِدَمْعِ الْعَيْن، ولا بحُزن القلبِ؛ ولكن يُعدّبُ بهذا - وأشار إلى لِسَانِهِ - أوْ يَرْحَمُ (٣).

ففي هذا الحديث بيان لخطورة اللسان، فإن الإنسان يُعنب بسبب حركته في الكلام المحرم، أو يُرحم بسبب حركته في الذكر والكلام الطيب؛ يقول ابن حجر: "(يعنب بهذا) أي: إن قال سوءًا،...(أو يرحم) إن قال خيرًا "(٤).

وفي إشارة الرسول على إلى اللسان لفت الأنظار الحاضرين، وتنبيه إلى أن مجرد البكاء على الميت الله الله فيه، وإنما الإثم فيما يصدر من هذا اللسان من تسخط على قضاء الله وقدره؛ يقول النووي: " مجرد البكاء ودمع العين ليس بحرام والا مكروه؛ بل هو رحمة وفضيلة، وإنما المحرم النوح والندب والبكاء المقرون بهما أو باحدهما "(٥).

سادسًا: الإشارة إلى القلب لبيان محل تقوى الله تعالى وخشيته: فعَنْ أبي هُرَيْرَة هُ اللهَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لا تَحَاسَدُوا وَلا تَتَاجَشُوا وَلا تَبَاغَضُوا وَلا تَدَابَرُوا وَلا يَبْغُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْع بَعْضٍ، وَكُولُوا عِبَادَ اللّهِ إِخْوَانًا، المُسْلِمُ أَحُو المُسْلِم لا يَظلِمُهُ وَلا يَخْدُلُهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَيْع بَعْضٍ، وَكُولُوا عِبَادَ اللّهِ إِخْوَانًا، المُسْلِمُ أَحُو المُسْلِم لا يَظلِمهُ وَلا يَخْدُلُهُ

⁽١) فتح الباري: ١٠١١٠، وانظر: عون المعبود: ١/١٤، تحفة الأحوذي: ٣٩/٦.

⁽٢) فتح الباري: ١/١٠٤.

⁽٣) انظر روايات الحديث وطرقه في: صحيح البخاري: ٢٠٩/٣ (كتاب الجنائز. باب البكاء عند المريض) رقم ١٣٠٤، صحيح مسلم: ٩٥/٣ ١٦٩٤ (كتاب الجنائز باب البكاء على الميت) رقم ٢٤٩.

⁽٤) فتح الباري: ٣/٠٢٠.

⁽٥) شرح النووي لصحيح مسلم: ٣٩٦/٣

وَلا يَخْقِرُهُ، النَّقَوَى هَاهُنَا وَيُشِيرُ إلى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسْبِ امْرِئِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ نَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ... إِنَّ اللَّهَ لا يَنْظُرُ إلى أَجْسَادِكُمْ وَلا إلى صَدْرِهِ)(١).

فقد أشار الرسول على - في هذا الحديث - بأصابعه إلى صدره الشريف مرتين؛ مرة لبيان محل التقوى، ومرة أخرى لبيان محل نظر الله تعالى ومجازاته، وهذا يدل - كما يقول النووي - على " أن الأعمال الظاهرة لا يحصل بها التقوى، وإنما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته "(٢).

فكأن الرسول بي يريد بإشاراته أن يلفت الأنظار إلى أن من امتلاً قلبه بتقوى الله عز وجل وخشيته يمتنع عن حسد المسلمين وظلمهم واحتقارهم؛ لأن القلب هو ملك الجوارح؛ إذا صلح صلحت الجوارح، وإذا فسد فسدت الجوارح، وإذا خشع لله جل جلاله وتواضع للمسلمين خشعت الجوارح وتواضعت (٣).

ومن هنا كان القلب موضع نظر الله تعالى ومجازاته وليست الأجساد والصور؛ يقول القاضي عياض: " نظر الله ورؤيته محيطة بكل شيء، وإنما المراد من ذلك هنا بالتخصيص ما يثيب عليه ويجازي عليه من ذلك، فكل هذا إشارة إلى النيات والمقاصد، وأن المجازى عليه ما كان القلب فيه عمل من قصد ونية وذكر "(٤).

سابعًا: الإشارة عند القصص للاعتبار وعدم الاغترار بالمظاهر الخدّاعة: فقد روى أبو هريرة في - من حديث الثلاثة الذين تكلموا في المهد - أن النبي على قال في قصة الطفل الثالث: (... وكَانَتِ امْرَأَهُ تُرْضِعُ ابنًا لها مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ قَمَرً بها رَجُلُّ رَاكِبٌ دُو شَارَةٍ، فقالتِ: اللّهُمَّ اجْعَلُ ابْنِي مِثلهُ، فترك ثنيها وأقبل على الرّاكِبِ فقال: اللّهُمَّ لا تُجْعَلْنِي مِثلهُ، ثمَّ أقبل على الرّاكِبِ فقال: اللّهُمَّ لا تُجْعَلْنِي مِثلهُ، ثمَّ أقبل على الرّاكِبِ فقال: اللّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثلهُ، مُرّ يأمة ققالت: اللّهُمَّ لا تَجْعَل ابْنِي مِثل آهَذِه، فترك تَذيبها ققال: اللّهُمَّ الْجُعَلْنِي مِثلهَا، فقالت:

⁽۱) انظر روايات هذا الحديث وطرقه في: صحيح مسلم: ٣٦٣/٨ (كتاب البر والصلة والأداب. باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره...) رقم٢٥٦٤، سنن الترمذي:

٢٥/٢(كتاب البر والصلة. باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم) رقم١٩٢٧.

⁽۲) شرح النووي: ۲۹٤/۸.

⁽٣) انظر : شرح النووي: ٣٦٤/٨، تحفة الأحوذي: ٢٦/٦.

⁽٤) إكمال المعلم: ٣٢-٣١/٨.

ففي حكاية الرسول و رضاع الطفل بإصبعه لفت لانتباه الحاضرين، ومبالغة في ايضاح الخبر بتمثيله بالفعل (٢)، وإثارة وتشويق لما يكشفه هذا الطفل العجيب من أسرار مكنونة، وظرف وطرافة تناسب هذا المشهد المثير من تلك القصة، كما أنه لا يخلو من إفادة حكم شرعي يستنبطه الفقهاء المدققون؛ يقول القاضي عياض: " في تمثيل النبي و رضاع الصبي... جواز حكايات الأحوال؛ إذ لم يكن على طريق السخرية والمجون، وكان لبيان علم وزيادة فائدة "(٣).

ونلحظ أن الرسول الكريم إلى يريد أن ينبهنا – بإشارته وتمثيله بإصبعه – إلى الحكمة العظيمة التي أنطق الله بها هذا الرضيع؛ وهي: الاعتداد بالحقائق، وعدم الاعترار بالمظاهر؛ لأنه اختلف مع أمه في الحكم على الناس، وكشف لنا حقيقة ما اعترت به من مظاهر خادعة، وفسر لنا هذه المفارقة الغامضة العجيبة: فالراكب الذي يبدو في مظهر الأبهة والفخامة؛ هو في واقع الأمر جبّار من الجبابرة، مجرم مرد على الإجرام، والأمة التي تبدو في صورة البغي السارقة؛ هي في الحقيقة امرأة عفيفة برينة من خيار الناس، فالواقع خلاف الظاهر، وكل منهما على نقيض ما يظهر للناس من أمره، وهذا "كشف غيبي يجريه الله القدير الفعّال لما يريد على لسان هذا الرضيع "(٤).

وقد استنبط ابن حجر – من هذا الحديث – " أن نفوس أهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر فتخاف سوء الحال، بخلاف أهل التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة، فلا يبالون

⁽٢) انظر: فتح الباري: ٧/١٦٥.

⁽٣) إكمال المعلم: ١٣/٨.

⁽٤) القصص في الحديث النبوي للدكتور محمد بن الحسن الزير: ص١٤٣٠.

=%(۲۱۲)}=

بذلك مع حسن السريرة "(١)؛ كما قال تعالى حكاية عن أصحاب قارون حين خرج عليهم في زينته: ﴿ يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَدُو حَظَّ عَظِيمٍ * وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلْكُمْ تُوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لَمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلا يُلَقَاهَا إِلاَ الصَّابِرُونَ ﴾ (القصص: ٧٩-٨٠).

هذا.. وبعد أن اطلعنا على طائفة عطرة من الأحاديث النبوية المشرفة، وتبين لنا – في هذا المبحث الممتع – مدى أثر إشارات الرسول رضي في العقائد والأخلاق، والدعوة والإرشاد.. نكون بذلك قد وصلنا إلى نهاية البحث، ولم يبق إلا ذكر أهم النتائج في الخاتمة ..

الخاتمة

بعد أن انتهيت — بفضل الله ونعمته — من عرض موضوعات البحث وقضاياه؟ أرى أنه من الأهمية بمكان التنبيه على أهم نتائجه على النحو التالى:

(١) المقصود بإشارات الرسول ﷺ: تحريك اليد كلها أو بعض أصابعها حركة مقصودة، أو تحريك ما يتصل بها من عصاً وحصى وسيف ونحو ذلك، أو الإيماء بالرأس أو باي عضو من أعضاء البدن؛ إذا كان لا يخل بالمروءة، أو الرسم والتخطيط على الأرض بما يمسكه بيده الشريفة ﷺ.

(٢) يرى جمهور الأصوليين أن السنة النبوية المشرفة تنقسم إلى أقوال الرسول على وأفعاله وتقريراته، وأن إشاراته على داخلة في أفعاله وليست قسمًا مستقلاً؛ إلا أنها أفعال غير صريحة بحيث تحتاج إلى مزيد فقه وإعمال العقل لمعرفة المراد منها.

(٣) تتنوع إشارات الرسول على بالنسبة إلى أقسام السنة إلى: إشارات مقارنة لأقواله على، أو مقارنة لأفعاله الثلاثة. أو مقارنة لأفعاله الثلاثة.

(٤) تأتي إشارات الرسول ﷺ - عند بيان الأحكام - مؤكدة لأقواله، أو مفسرة لها، أو مؤسسة حكمًا جديدًا لا يُستفاد إلا منها.

(°) يُرجَّح القول الصريح على الإشارة عند التعارض مطلقًا، وإذا كان يحتمل تأويلاً تُرجَّح الإشارة عليه؛ إذا كانت واضحة ومعيَّنة المراد منها من غير لبس.

⁽١) فتح الباري: ٦/٥٥٨.

-%(₹\₹)}*=

- (٦) يُمتنع في حق الرسول ﷺ الإشارة بالعين والحاجب لمشابهتها للخيانة؛ لأن فيها الظهارًا لخلاف ما في الباطن، كما أن فيها الخلالا بالمروءة.
- (٧) لإشارات الرسول الله أثر بارز في إظهار معجزاته وأعلام نبوته، والدلالة على التوحيد، ووصف الغيبيات؛ مثل: تفريق السحاب بإشارة الأصابع، وتحريك الشجر بإيماء الرأس، والدلالة على التوحيد برفع السبابة، وبيان قرب الساعة من بعثته الله برفع السبابة والوسطى واقترانهما، ووصف أهوال يوم القيامة وإلجام العرق لبعض الناس بالإشارة بالبد إلى الفم، وغير ذلك.
- (A) وكذلك لإشارات الرسول ﷺ أثر كبير في بيان الأخلاق الحسنة، والآداب الرفيعة، والترغيب في الزهد وفضائل الأعمال، والترهيب من الأخلاق الذميمة، والنصح والإرشاد بطريقة وعظية مؤثرة.
- (٩) يكثر الرسول على من استخدام وسائل إشارية متنوعة عند الوعظ والتعليم والإرشاد؟ مثل: توجيه اليد كلها إلى الصدر، أو رفع بعض الأصابع والتفريج بينها قليلاً، أو الرسم والتخطيط والإشارة إلى كل خط عند بيانه وتوضيحه، أو رمي الحصى والإشارة إليه، أو وضع السبابة في الفم حكاية لمص الرضيع.
- (١٠) أرى أن الثمرة العظمى من هذا البحث هي: أن إشارات الرسول ﷺ تُعد دليلاً من أقوى الأدلة على عظمته ﷺ وعلو شأنه، وسمة بارزة من سمات صدقه ورهافة حسه؛ بل لا أكون مبالعًا لو اغتبرتها عَلمًا من أعلام نبوته ﷺ.

وأخيرًا .. أرجو أن يكون هذا البحث قد أتى بجديد، وفتح أبوابًا لخدمة العلوم الإسلامية عمومًا، والعقائد والأخلاق والآداب المستفادة من سنة الحبيب المصطفى المخصوصيًا، وإثرائها بمزيدٍ من الدراسات النافعة المثمرة.

هذا .. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

=%(٢١٤)}

المصادر والمراجع

* إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، للإمام تقي الدين ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ)، أملاه على الوزير عماد الدين الحلبي (٢٩٩هـ)، تحقيق أحمد شاكر، دار الجيل، بيروت، ط٣، بدون تاريخ.

* الإحكام في أصول الأحكام، تأليف سيف الدين علي بن محمد الأمدي (٦٣٢ هـ)، علق عليه الشيخ عبد الرزاق عفيفيّ، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ٤٢٤ هـ؛ ٢٠٠٣م.

* الإحكام في أصول الأحكام، تأليف أبو محمد على بن أحمد بن حزم الظاهري (٤٥٦) هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ٣٠١هـ،١٩٣٨م.

* إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تاليف محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ط٢، ٥٠٥ هـ، ١٩٨٥م.

* أساس البلاغة، تأليف جار الله محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨ هـ)، تحقيق أ عبد الرحيم محمود، بدون تاريخ.

* أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف عز الدين أبي الحسن علي بن الأثير (٦٣٠هـ)، تحقيق محمد إبراهيم البنا وغيره، دار الشعب، القاهرة، ١٣٩٠هـ؛ ١٩٧٠م.

* الأشباه والنظائر، تأليف جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١هـ، ١٩٨٣م.

* الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١هـ ١٩٩٥هم.

* أفعال الرسول على ودلالتها على الأحكام الشرعية، تأليف د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، ط7، ١٤٢٤هـ؛ ٢٠٠٣م.

* إكمال المعلم بفوائد مسلم، للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى المالكي (٤٤٥هـ)، تحقيق د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، ط٣، ٢٢٦ هـ؛ ٥٠٠٥م.

* الأم ، تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس السّافعي (٢٠٤هـ)، خرج احاديثه محمود مدرجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

* البحر المحيط، تأليف الإمام بدر الدين بن محمد بهادر الزركشي الشافعي (٧٩٤هـ)، تحقيق لجنة من علماء الأزهر، دار الكتبي، القاهرة، ط٣، ١٤٢٤هـ؛ ٢٠٠٥م.

* بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفى (٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ

−%(710)%=

- * بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف محمد بن أحمد بن رشد الحفيد (٩٥٥هـ)، تحقيق محمد صبحى حلاق، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ومكتبة العلم، بجدة، ط١، ١٤١٥هـ
- * تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، تأليف الحافظ أبي العُلا محمد عبد الرحمن المباركفوري (١٢٦٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ)، دار الكتب العلمية،
- * التصوير الفني في الحديث النبوي، تأليف د. محمد بن لطفي الصبّاغ، المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، ط١، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م.
- * تفسير ابن كثير، تأليف عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة ٢٢٤ ١ هـ ٢٠٠٢م.
- * الجامع الأحكام القرآن، تأليف أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (٢٧١هـ)، تحقيق عبد الرازق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت،٢٢٧ هـ، ٢٠٠٦م.
- * جمع الجوامع، تَاليف تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (٧٧١هـ)، (ومعه شرح المحلى)، ضبطه محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٢١هـ؛ ٢٠٠٦م.
- * حاشية العلامة البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع لابن السبكي، تأليف عبد الرحمن ابن جاد الله البناني (١١٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٧هـ؛ ٢٠٠٦م.
- * حجية السنة، تأليف الشيخ عبد الغني عبد الخالق، المعهد العالمي الفكر الإسلامي (سلسلة قضايا الفكر الإسلامي١) بواشنطن، تصوير دار القرآن الكريم، بيروت، طلا١٤٠٧هـ ١٩٨٦هـ.
- * الخرشي على مختصر خليل وبهامشه حاشية على العدوي، تأليف أبو عبد الله محمد الخرشي، تصوير دار الفكر للطباعة والنشر، المطبعة الأميرية، بولاق، ط٢، سنة ١٣١٧هـ.
- * الدرّ المنثور في التفسير المأثور، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ؛ ٢٠٠٠م.
- * روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، تأليف موفق الدين أبي محمد عبد الله بن قدامة (١٢٠هـ)، ضبطه د. محمود حامد عثمان، دار الزاحم، الرياض، ط١، ٥٢٥هـ؛ ٢٠٠٤م.

- المسير في علم التفسير، تأليف أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٩٧٥هـ)، تحقيق محمد بن عبد الرحمن، وخرج أحاديثه السعيد بن بسيوني زغلول، دار الفكر،

بيروت، ط1، سنة ١٤٠٧هـ؛ ١٩٨٧م. * سلسلة الأحاديث الصحيحة، تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

* سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر وكمل تحقيقه آخرون، دار الحديث، القاهرة، بدون تاريخ.

* سنن الدارمي، للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (٢٥٥هـ)، طبع بعناية محمد أحمد دهمان، دار الكتب العلمية، دار إحياء السنة النبوية، بدون تاريخ.

* سنن أبي داود، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، راجعه وضبط أحاديثه محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، تصوير مكتبة عباس الباز، مكة المكرمة، بدون تاريخ.

* سنن ابن ماجه، للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥هـ)، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، سنة ١٤١٤هـ؛ ١٩٩٤م.

* سنن النسائي، للإمام أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، بشرح السيوطي وحاشية السندي، دار المعرفة، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ؛ ١٩٩٤م.

* السيرة النبوية، تأليف أبي محمد عبد الملك بن هشام (٢١٣هـ)، تحقيق جمال ثابت ومحمد محمود وسيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

* شرح صحيح مسلم، تاليف الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق عاصم الصباطي وحازم محمد وعماد عامر، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ؛ ١٩٩٤مـ

* شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب (جمال الدين عثمان بن عمر المالكي (١٤٦هـ)، وشارحه عضد الملة والدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (٧٥٦هـ)، ضبطه فادي نصيف وطارق يحيى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢١هـ؛ ١٤٢١هـ؛ ٢٠٠٠م.

*شرح الكوكب المنير، تأليف نقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي (٩٧٢هـ)، تحقيق د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١هـ ١٩٩٣م.

* شرح المحلى على جمع الجوامع لابن السبكي، تاليف جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (١٤٢٨هـ)، ضبطه محمد عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٢٧هـ؛

* شرح مختصر الروضة، تأليف نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي (٧١٦هـ)، تحقيق د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ٤٢٤هـ؛ ٢٠٠٣م.

* الشَّفَا بتعريف حقوق المصطفى على تأليف القاضي عياض المالكي (٤٤٥هـ)، إشراف مصطفى العدوي، وتحقيق محمد العلاوي، دار ابن رجب، المنصورة، ط١، ٢٢٣هـ؟ ٥٠٠م.

* الصارم المسلول على شاتم الرسول على تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

* الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، تأليف إسماعيل بن حمّاد الجوهري (٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٩٠م.

* صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق محب الدين الخطيب، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، راجعه وأشرف على طبعه

قصىي محب الدين الخطيب، قرأ أصله عبد العزيز بن باز، المكتبة السلفية، تصوير مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٣، ٢٠٧ هـ.

* صحيح مسلم (بشرح النووي)، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، (نفس ترقيم أ. محمد فؤاد عبد الباقي)، تحقيق عاصم الصبابطي وحازم محمد وعماد عامر، دار الحديث، القاهرة، ط١، ٥١٤١هـ؛ ١٩٩٤م.

* عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف بدر الدين محمود العيني الحنفي (٥٥٥هـ)، ضبطه عبد الله محمود ومحمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢١٤٢١هـ ٢٠٠١م.،

* عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

* فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق وإخراج محب الدين الخطيب، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، قرأ أصله

=**%**(Y\A)}}=

عبد العزيز بن باز، راجعه وأشرف على طبعه قصي محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، تصوير مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٣، ١٤٠٧هـ

* القاموس المحيط، تأليف مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (٨١٧هـ)، إعداد وتقديم محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٧١٤هـ؛ ١٩٩٧م.

* القصص في الحديث النبوي. دراسة فنية وموضوعية، تاليف د. محمد بن حسن الزير، الرياض، ط٣، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

* الكاشف عن المحصول في علم الأصول، تاليف أبي عبد الله محمد بن عبّاد العجلي الأصفهاني، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، وقدم له الدكتور محمد عبد الرحمن مندور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

* كتاب الأربعين في أصول الدين، تأليف فخر الدين الرازي (٢٠٦هـ)، تحقيق د. أحمد حجازي السقا، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ؛ ٢٠٠٤م.

* الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تأليف أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨هـ)، ضبطه يوسف الحمّادي، مكتبة مصر، دار مصر للطباعة، بدون تاريخ.

* كشاف القناع عن متن الإقناع، تأليف منصور بن يونس البهوتي (١٠٥١هـ)، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٢م.

* لسان العرب، تأليف ابن منظور محمد بن مكرّم بن علي الأنصاري (٧١١هـ)، تصديح أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ؛ ١٩٩٦م.

* مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف الحافظ نور الدين على بن أبي بكر الهيئمي (٨٠٧هـ)، بتحرير الحافظين العراقي وابن حجر، دار الكتب العلمية، بيروت، ٨٠٧هـ١٩٨٨م.

* المجموع شرح المهذب للشيرازي، تأليف الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق الشيخ محمد نجيب المطيعي، دار إحياء التراث العربي، طبعة جديدة، سنة ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

* المحصول في علم أصول الفقه، تأليف الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي (٢٠٦هـ)، تحقيق د. طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٨هـ؛ ١٩٩٧م.

* المحلى بالآثار، تأليف أبو محمد على بن أحمد بن حزم الظاهري (٣٠٠هـ)، تحقيق الدكتور عبد الغفار البنداري، تاريخ مقدمة المحقق ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

-ৠ(४१९)}}=

* المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري(٥٠٥هـ)، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، إشراف يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.

* المسند، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل (٢٤١هـ)، حقق بعضه الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ؛ ١٩٩٥م.

* معالم السنن شرح سنن أبي داود، تأليف الإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (٣٨٨هـ)، رقم أحاديثه عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

* معجم مقاييس اللغة، تأليف أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥هـ)، تحقيق أ.عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ٢٠٢هـ؛ ١٩٨١م.

* معونة أولي النهى شرح المنتهى، تأليف تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي (٩٧٢هـ)، تحقيق د. عبد الملك بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م. * المغني، تأليف موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (٢٠٠هـ)، تحقيق د. عبد الله التركي ود. عبد الفتاح الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ٢١هـ١٩٩٢هم.

* نفائس الأصول في شرح المحصول، تأليف شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (٦٨٤هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ؛ ٢٠٠٠م.

* نهاية الوصول في دراية الأصول، تأليف الشيخ صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (٥١٥هـ)، تحقيق د.صالح بن سليمان اليوسف ود.سعد بن سالم السويح، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

* النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير (٢٠٦هـ)، تحقيق د. طاهر الزاوي ود. محمود الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تاريخ مقدمة المحققين ١٣٨٣هـ؛ ١٩٦٣م، أما الطبعة فبدون تاريخ.